تَثَبُّت الصّحابة الكرام
في الرّواية وحرصهم على أداء اللفظ

إعداد الدكتور /

وليد عبد الرحيم إبراهيم عبد الرحيم

مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر

في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين

بدمياط الجديدة

تَثَبُّت الصّحابة الكرام في الرّواية وحرصهم على أداء اللفظ

وليد عبد الرحيم إبراهيم عبد الرحيم

قسم الحديث وعلومه ، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين ،جامعة الأزهر، دمياط الجديدة، مصر .

البريد الالكتروني :WalidRahim.11@azhar.edu.eg

الملخص:

جاءت تلك الدراسة لإلقاء الضوء على فضل الصحابة على البشرية في حفظ الوحي الشريف وتبليغه للناس وذلك من خلال بيان أسس منهج الصحابة في التثبت وتوضيح أركانه وقواعده، وبيان منهل نبعهم الذي استقوا منه معالم منهجهم الفريد، وأنهم نقلوه عن الشارع الحكيم المجيد ،، فضلا عن دحض ادّعاءات الطاعنين في السنّة النبوية بأنها حرّفت عن ألفاظها ومضامينها، **وهذا البحث _تعد الأول منها** في بيان فضل التثبت وأنه منهجٌ إلهيٌّ عظيمٌ كما جاء في غير نص من الكتاب والسنة وكذا منهجٌ نبويٌّ كريمٌ بتطبيق النبيّ لما جاء في الكتاب العزيز وما ثبت عن الأنبياء المتقدمين.. **وكذا** تثبت الصحابة الكرام في الرواية وبيان معالم وضوابط منهجهم فيه.. وبيان حرص الصحابة الكرام على أداء اللفظ النبوي الشريف ..

الكلمات المفتاحية: التثبت، أداء، اللفظ، منهجٌ ، حرص الصحابة .

The honorable correctness is well-known in the classroom and their eagerness to perform the word

Walid Abdul Rahim Ibrahim Abdul Rahim
Department of Hadith and Sciences, Faculty of Islamic and Arab Studies Benin, Al-Azhar University , New Damietta , Egypt.
E-mail. WalidRahim.11@azhar.edu.eg

Abstract:
This study came to shed light on the virtue of the Sahaba over humanity in preserving the holy revelation and communicating it to the people through the statement of the foundations of the sahaba method in establishing and clarifying its pillars and rules, and a statement of the origin of their spring, from which they drew the parameters of their unique approach, and that they moved it from the wise and glorious street, as well as refuting the claims of the appellants in the Prophet's Sunnah that they distorted their words and contents,The research included an introduction, three demands and a conclusion: The first is a statement that is best for proof and that it is a great divine approach, as stated in a non-text of the Book and sunnah, as well as a generous prophetic approach to the prophet's application to what is said in the Bible and what is proven about the advanced prophets.And the second requirement. In proving the honorable companions in the novel and showing the parameters and controls of their approach in it The third requirement. In a statement, the honorable companions were keen to perform the prophet's word.

Keywords: validation , pronunciation performance , divine approach, keenness of the Sahaba.

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خير الأنام محمد صلى الله عليه وسلّم .

مقدمة

الحمد للهِ الذي بعث نبيه خاتمًا للأنبياء والمرسلين, وهاديًا للخلق أجمعين, ومادحًا للناقلين عنه الضابطين, فانبرى أصحابه لنبيهم معظّمين, وبدينه مستمسكين, ولمناره مقيمين وموضّحين, وعن سنّته المطهرة منافحين, ولطريقته متّبعين, ولضوابط منهجه مطبّقين, وللحق وحده طالبين, وبمكارم الأخلاق مستمسكين ..

وبعد ..

فقد خصّ ربُّ العزّة _جل وعلا_ هذه الأمةَ _زادها اللهُ شرفًا_ بعلم الإسناد, الذي لم يشركها فيه أحدٌ من الأمم على تكرر العصور والآباد, ونصب لحفظ هذه السنة المكرمة الشريفة المطهرة خواصّ من الحفاظ النقاد[1], وجعلهم ذابّين عنها في جميع الأزمان والبلاد, باذلين وسعهم في تبيين الصّحة من طرقها والفساد خوفا من الانتقاص منها والازدياد, وحفظًا لها على الأمة زادها الله شرفا إلى يوم التناد, مستفرغين جهدهم في التفقه في معانيها واستخراج الأحكام واللطائف منها مستمرين على ذلك في جماعات وآحاد, مبالغين في بيانها وإيضاح وجوهها بالجد والاجتهاد, ولا يزال على القيام بذلك بحمد الله ولطفه جماعات في الأعصار كلها إلى انقضاء الدنيا

---

(1) وعلى رأس هؤلاء الحفاظ الصحابة الكرام ؛ فهم حملة الدين وعماد بنائه الراسخ, وطوده الشامخ .

وإقبال المعاد .. [1]

_ وقد نظرت في منهج الصحابة الكرام في نقل المتون وضبطها, واجتهدت في بيان أسسه وأركانه, وإشهار قواعده ورفع أعلامه, وبيان منهل نبعهم الذي استقوا منه معالم منهجهم الفريد, وأنهم نقلوه عن الشارع الحكيم المجيد,, ومن خلاله سنقوم بدحض ادّعاءات الطاعنين في السنّة النبوية بأنها حرّفت عن ألفاظها ومضامينها,, .. **وجاء في ثلاثة مطالب**:

المطلب الأول : التثبت منهجٌ إلهيٌّ عظيمٌ ونبويٌّ كريمٌ .. (صـ ٢).

المطلب الثاني : تثبت الصحابة الكرام في الرواية .. (صـ ١١) .

المطلب الثالث: حرص الصحابة الكرام على أداء اللفظ .(صـ٢٧).

*** المنهج المتبع في البحث :

(أ)_ جمع النصوص الواردة في الباب, وذلك بمراجعة كتب السنة _قدر المستطاع_ .

(ب)_ تخريج النصوص _ مع عدم التوسع في تخريجها_ من مصادرها مكتفيا ببيان حالها,, مقدما الصحاح _ والمصنفات التي صرح فيها مؤلفوها ومحققوها بدرجة الحديث _ على غيرها .

(ج)_ إبراز وتأصيل ملاح منهج الصّحابة الكرام _ رضوان الله عليهم _ في التثبت في الرواية وحرصهم على أداء اللفظ .

([1]) ينظر: مقدمة شرح النووي على مسلم ..

- ثم ألحقت آخر البحث بخاتمة بيّنت فيها أهمّ ما توصلت إليه من نتائج, ثم فهرس المراجع .
- هذا واللهَ جل وعلا أسال أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم وأن ينفع به الإسلام والمسلمين.. والله من وراء القصد..

*****

المطلب الأول: التثبت منهجٌ إلهيٌّ عظيمٌ ونبويٌّ كريمٌ

_ الناظر في توجيهات الشريعة الغرّاء . . يجد أنها بيّنت أصول النقل الصحيح المعتبر ؛ وفحوى تلك التوجيهات:** هو الأَخْذ عَنْ أَهْلِ الثِّقَةِ لِمَا يَنْقُلُونَ وَالْمَعْرِفَة بِهِ وَالضَّبْط لَهُ, فَإِنْ وَجَدَ مَنِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ هَذِهِ الْخِصَالُ مِنَ الدِّينِ وَالْعِلْمِ وَالْإِتْقَانِ فَقَدْ ظَفَرَتْ يَدَاهُ بِحَاجَتِهِ .. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا مَنْ فِيهِ بَعْضُهَا فَلْيَجْتَنِبْ مَنْ لَا دِينَ لَهُ؛ فَإِنَّ أَخْذَهُ عَنْهُ عَنَاءٌ إِذْ لَا يُوثَقُ بِمَا عِنْدَهُ وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ لِنَفْسِهِ وَلَا لِغَيْرِهِ..[1]

([1]) ينظر: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع.. المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ), المحقق: السيد أحمد صقر, الناشر: دار التراث/ المكتبة العتيقة – القاهرة / تونس, ط: الأولى، ١٣٧٩-(ص ٥٨).

_ والعدل في الأصل: الاستقامة: وهو وصف في الشخص يقتضي الاستقامة في الدين، والمروءة .. ومن ثمّ فالفاسق ليس بعدل .

• وهذا من القسط الذي أمر الله سبحانه وتعالى به؛ حيث قال: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [الحديد (٢٥)]

(أ) ـ ومن ثمّ يتبين أنّ منهج التثبت في النقل إنما هو تطبيق لمنهج إلهيّ عظيم ؛ فالله- عز وجل- قد تكفّل بحفظ كتابه فقال: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» الحجر: ٩, وهذا الحفظ إنما تمّ بجهد المتقنين المخلصين .

ـ ومن ثمّ فقد أمر المسلمين بالتوثق والتثبت في الأخبار، والتحري عن أحوال ناقليها؛ فقال عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦]

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وقال: ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١٥] . . وقال ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣].

وقال تعالى : ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ كَثِيرَةٌ كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [النساء: ٩٤] .

وقد أمرنا بتحري الصدق والحذر من الكذب؛ فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] , وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ,,يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١] ،

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ [الأنعام:١٥٢], وقال: ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج:٣٠] . .

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [النحل: ١٠٥] .

ـ قال ابنُ كثير ,رحمه الله, ـ مبينًا العلة من تلك الأوامر والتوجيهات : يَأْمُرُ تَعَالَى بِالتَّثَبُّتِ فِي خَبَرِ الْفَاسِقِ لِيُحْتَاطَ لَهُ؛ لِئَلَّا يُحْكَمَ بِقَوْلِهِ، فَيَكُونَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَاذِبًا أَوْ مُخْطِئًا، فَيَكُونَ الْحَاكِمُ بِقَوْلِهِ قَدِ اقْتَفَى وَرَاءَهُ، وقد نهى الله عز وجل عَنِ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُفْسِدِينَ، وَمِنْ هَاهُنَا امْتَنَعَ طَوَائِفُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ قَبُولِ رِوَايَةِ مَجْهُولِ الْحَالِ لِاحْتِمَالِ فِسْقِهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ... [1].

(1) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير, دار الكتب العلمية- بيروت, ط: الأولى - ١٤١٩ هـ (٧/ ٣٤٥) .

_ وإيجاب هذا التثبت؛ إنما كان لجلال الوحي المُبَلَّغ وإقامة الحق بين الناس؛ قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ﴾ [البقرة: ١٥٩] ، فكما ترى فيهما أمرٌ بالبيان والتبليغ ونهيٌ عن الكتمان.

- وقد قال سبحانه وتعالى في حق نبيّه ﷺ : ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ (٣٨) وَمَا لَا تُبْصِرُونَ (٣٩) إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (٤٠) . . . وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ (٤٧) ﴾ [الحاقة]

_ فلما أمر الله سبحانه وتعالى بالتبيّن في خبر الفاسق .. عُلم أن خبره غير مقبول حتى نتبيّن منه .

_ وكذا .. فقد أمر بإقامة البيّنةَ العادلةَ على الحقوق,, ومن ثم شرع الشهادةَ؛

قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ [الطلاق: ٢] .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] .

_ ** وأوجب ردَّ شهادة القاذف..

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [ألنور: ٤],

وقال: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]

وقال أيضًا في حق القذفة: ﴿فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور:١٣].

_ ** ثم علّل هذا التشديدَ والتوجيه..

فقال سبحانه وتعالى: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا﴾ [المائدة:١٠٨] (١).

وقال تعالى: ﴿ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ [البقرة:٢٨٢] .

_ ** وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة؛ فالتثبت في أمر الدّين أولى منه في الحقوق والأموال!!

(١) وفي العواصم العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم.. لابن الوزير القاسمي (ت: ٨٤٠) حققه: شعيب الأرنؤوط: مؤسسة الرسالة، بيروت, ط: الثالثة، ١٤١٥ (٢٤٨/٢)قوله:{ذَلِكَ أَدْنَى} تنبيه ظاهر على أن المقصود قوة الظن وما هو أقرب إلى الصدق.

_** وَمن ثمّ .. يظهر أنّ تلك الآيات الكريمة أضحت قواعدَ حاكمة وأصولا ضابطة لبيان اشْتِرَاط رب العزة _جل وعلا_ الْعَدَالَةَ فِي الرواة والشُّهَدَاءِ وَكَذَا اجتناب مَنْ لَا ضَبْطَ عِنْدَهُ أو مَنْ عُرِفَ بِكَثْرَةِ الْوَهْمِ أو اتهم في دينه .

_** **والشهادة باقيةٌ حتى في الآخرة؛**

قال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ **[البقرة: ١٤٣]..**

والوسط تشمل العدالة والخيرية[1].

وَمعلوم أنّ الله تعالى لم ينزل الأمةَ المحمدية تلك المنزلة الكريمة ولم يصفهم بهَذِهِ الصِّفَةَ إلَّا وَقَوْلُهُمْ حُجَّةٌ وَشَهَادَتُهُمْ مَقْبُولَةٌ، كَمَا أَنَّ وَصفه الرَّسُول بِأَنَّهُ شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ أَفَادَ بِهِ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ، وَشَهَادَتُهُ صَحِيحَةٌ..

---

(1) جاءفي الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) : دار العلم للملايين – بيروت, ط: الرابعة ١٤٠٧ – (١١٦٧/٣): [وسط] وَسَطْتُ القومَ أسِطُهُمْ وَسْطاً وسطة، أي توسطتهم. وفلان وسيط في قومه، إذا كان أوْسَطَهُمْ نسبا وأرفعَهُم مَحَلاً. والوسط من كل شئ: أعدَلُهُ. قال تعالى: {وكذلكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً} أي عدلاً. وواسطة القلادة: الجوهر الذي في وَسَطها، وهو أجودها. وواسط الكور: مقدمه. وينظر لسان العرب: دار صادر – بيروت ط: الثالثة: ١٤١٤ (٤٢٦/٧).

• وفي الحديث _المتفق عليه _ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود, رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ؟ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» ، فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا} [سورة: النساء: ٤١] رَفَعْتُ رَأْسِي، أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ.

_ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رضي الله عنه, قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى، هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ لاَ مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ، فَيَقُولُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ ﷺ وَأُمَّتُهُ، فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَالوَسَطُ العَدْلُ} »[1].

_ ولولا عدالة النبيّ ﷺ وأمته ما قُبِلَت شهادُتهم من الله عز وجل وأنبيائه وسائر الناس حينئذ:**

_ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ، فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ،

([1]) أخرجه البخاري, كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ, بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [نوح: ١]- إِلَى آخِرِ السُّورَةِ - (١٣٤/٤ , ح ٣٣٣٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ... ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ، فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ آمَنْتُ بِكَ، وَبِكِتَابِكَ، وَبِرُسُلِكَ، وَصَلَّيْتُ، وَصُمْتُ، وَتَصَدَّقْتُ، وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَاهُنَا إِذًا، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: **الْآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللهُ عَلَيْهِ»** (١)

ـ **وجاء** عَنْ عَبْد اللَّهِ بْن عَمْرِو، رضي الله عنهما, قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الخَلَائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًّا كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ اليَوْمَ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ...» (٢)

---

(١) أخرجه مسلم, كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ (٤/٢٢٧٩ , ح ١٦ - (٢٩٦٨) , وأخرج أيضا: (٤/٢٢٨٠ , ح ١٧ – (٢٩٦٩) عَنْ أَنَس، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَضَحِكَ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟» قَالَ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ... » .

(٢) أخرجه الترمذي, أَبْوَابُ الْإِيمَانِ, بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَمُوتُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا ==

_ وقد يقال: ما صلة آيات وأدلة تشريع الشهادة ببحثنا هذا ؟!..

• ويجاب عنه: بأنّ هذا بابٌ عظيمٌ في بيان الضبط والتحري في الرواية؛ فالعلماء كانوا يقارنون الروايات للتأكد من سلامتها كما يفعل القضاة والولاة؛ أخذًا عن أوامر ربّ العزة _جل وعلا_ في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ وفعله وتقريره فضلا عن إجماع خير القرون عليه!!

_** وهذا المنهج الإلهي العظيم _ منهج التثبت والتدليل على الأخبار _ لم تختص به الأمة المحمدية .. بل كان أمرًا عامًّا لجميع الأنبياء _عليهم السلام_ ومشهورًا عند جميع العقلاء ؛

• (أ)_ قال سبحانه وتعالى في خبر سليمان عليه السلام مع الهدهد: ﴿ وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ (٢٠) لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ (٢١) فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ . . . قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٢٧) اذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ(٢٨) . . . ﴾ [النمل] .

==

إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ (٢٤/٥ , ح ٢٦٣٩) سـياقه, وقـال: «حَسَـنٌ غَرِيـبٌ», ابـن حبـان, كِتَـابُ الْإِيمَـانِ, بَـابُ فَـرْضِ الْإِيمَـانِ, ذِكْـرُ الْبَيَـانِ بِـأَنَّ اللَّهَ جَـلَّ وَعَـلَا بِتَفَضُّـلِهِ قَـدْ يَغْفِـرُ لِمَـنْ أَحَـبَّ مِـنْ عِبَـادِهِ ذُنُوبَـهُ بِشَـهَادَتِهِ لَـهُ وَلِرَسُـولِهِ ﷺ ... (٤٦١/١ , ح[٢٢٥]), والحـاكم (٤٦/١ ,ح ٩) وقـال: وَهُـوَ صَـحِيحٌ عَلَـى شَـرْطِ مُسْـلِمٍ [ووافقه الذهبي].

• (ب)_ وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ (٢٥٨) ﴾[البقرة] فالخليل إبراهيم ﷺ طلب من الملك التدليلَ على صدق قدرته, ولم ينكر عليه!!

• (ج) _ وقال تعالى عن خبر فرعون مع موسى وأخيه _عليهما السلام_: ﴿فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦) ... قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ (٢٣) قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ (٢٤) قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَمِعُونَ (٢٥) ... قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ (٢٩) قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُبِينٍ (٣٠) قَالَ فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٣١) فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ (٣٢) وَنَزَعَ يَدَهُ ...(٣٣) ﴾ الشعراء [١].

• (د)_ وقال سبحانه وتعالى في بيان خبر أبناء يعقوب _عليه السلام_ حينما غدروا بأخيهم يوسف _عليه السلام_: ﴿ وَجَاؤُ عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ... (١٨) ﴾ سورة يوسف..

---

(١) جاء في تفسير الطبري (١٩/٣٤٥): (بِشَيْءٍ مُبِينٍ) يبين لك صدق ما أقول وحقيقة ما أدعوك إليه؟ وإنما قال ذلك له؛ لأن من أخلاق الناس السكون للإنصاف، والإجابة إلى الحق بعد البيان؛ فلما قال موسى له ما قال من ذلك، قال له فرعون: فأت به ..

_ والشاهد هنا أنّ إخوة يوسف ما أقدموا على هذا إلا لعلمهم برسوخ ذاك المنهج وشيوعه عند كافة عقلاء البشرية _ وإن كان دليلهم كاذبًا كما بين رب العزة جل وعلا_فليتنبه ..

- (هـ)_ وهذ ما طلبه هارونُ من أخيه موسى _عليهما السلام_ عندما غضب عليه لما رجع إليهم ووجد قومه قد اتخذوا العجل فلما تبين له قَبِلَ عذرَه: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَداً . . .(١٤٨) . . . وَلَمَّا رَجَعَ مُوسى إِلى قَوْمِهِ غَضْبانَ أَسِفاً قالَ بِئْسَما خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْواحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْداءَ وَلا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (١٥٠) قالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ(١٥١) ﴾ طه [1].

([1]) جاء في تفسير الطبري: مؤسسة الرسالة, ط: الأولى، ١٤٢٠ – ٢٠٠٠ (١٣٢/١٣ _ ١٣٣): قال هارون لأخيه موسى: لا تجعلني في موجدتك عليَّ وعقوبتك لي ولم أخالف أمرك، محلَّ من عصاك فخالف أمرك، وعبد العجل بعدك، فظلم نفسه، وعبد غيرَ من له العبادة، ولم أشايعهم على شيء من ذلك، ثم قال: قال موسى: لما تبيّن له عذر أخيه، وعلم أنه لم يفرط في الواجب الذي كان عليه من أمر الله، في ارتكاب ما فعله الجهلة من عبدة العجل قال: "رب اغفر لي"، مستغفرًا من فعله بأخيه ولأخيه من سالفِ سلف له بينه وبين الله...

• ـ هذا وقد استنبط «مَطَرٌ الورّاق», رحمه الله, من قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ أَثَٰرَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾[الأحقاف: ٤] أنّه: «إِسْنَادُ الْحَدِيثِ» **أي: اشتراط اتصال السند**..[1]

• ومن ثمّ .. يتضح جليًّا أنّ تأصيل قواعد ضبط الرواية وأدائها إنما هو من توجيهات ربّ العزة سبحانه في كتابه العزيز والوحي الشريف كما رأيت!!

*****

(ب) ـ النبيُّ ﷺ وتأصيل منهج التثبت

ـ** لا شكّ أنّ إمام الحرص على الوحي الشريف هو النبيُّ ﷺ وسيّد الخلق والمتثبّتين..

حيث قال سبحانه واصفًا حالَه: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ القيامة: ١٦- ١٧.. فأرشده الله عز وجل إلى التُّؤَدة وتكفّلَ سبحانه بجمع الوحي فى قلبه وحفظه على لسانه عند قراءته.

---

(1) أخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث, حققه د. محمد سعيد أوغلي: دار إحياء السنة النبوية – أنقرة (ص ٣٩) بسند لا بأس به.

_** ومن أهم ضوابط منهج النبيّ ﷺ في التثبّت في نقل السّنّة النّبويّة :

(أ) _** النهي عن التخرص في النقل؛

• **جاء** عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِأَبِي مَسْعُودٍ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي «زَعَمُوا؟» قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا» قَالَ أَبُو دَاوُدَ في سننه: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا: حُذَيْفَةُ [1] .

([1]) أخرجه أبو داود, الْأَدَبِ, بَابٌ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: زَعَمُوا (٢٩٤/٤, ح٤٩٧٢), وأخرجه أحمد (٣٠٧/٢٨ , ح ١٧٠٧٥) . قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٥١/١٠) : أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّ فِيهِ انْقِطَاعًا وَكَأَنَّ الْبُخَارِيَّ أَشَارَ إِلَى ضَعْفِ هَذَا الْحَدِيثِ بِإِخْرَاجِهِ حَدِيث أم هَانِئ وَفِيه قَوْلهَا زعم ابن أُمِّي فَإِنَّ أُمَّ هَانِئٍ أَطْلَقَتْ ذَلِكَ فِي حَقِّ عَلِيٍّ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَالْأَصْلُ فِي زَعْمِ أَنَّهَا تُقَالُ فِي الْأَمْرِ الَّذِي لَا يُوقَفُ عَلَى حَقِيقَته, وَقَالَ ابن بَطَّالٍ: مَعْنَاه أَنَّ مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الْحَدِيثِ بِمَا لَا يَتَحَقَّقُ صِحَّتُهُ لَمْ يُؤْمَنْ عَلَيْهِ الْكَذِبُ .. وبيّن الحافظ السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) في المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة : دار الكتاب العربي – بيروت (٢٤٣/١,ح ٣٠٨) الخلافَ فيه وأظهر اتصالَه .

_ قال الخطابي, رحمه الله, في معالم السنن : المطبعة العلمية – حلب, ط: الأولى ١٣٥١ – ١٩٣٢ (١٣٠/٤): وإنما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه وإنما هو شيء يحكى عن الألسن على سبيل البلاغ فذمّ ﷺ من الحديث ما كان هذا سبيله وأمر بالثبت فيه والتوثق لما يحكيه من ذلك فلا يرويه حتى يكون معزياً إلى ثبت ومروياً عن ثقة وقد قيل الراوية أحد الكاذبين .

(ب) _ **الأمر بالتبليغ عنه وأخذ السُّنن عن العدول:**

• **جاء** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[1].

• _ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ، حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ». [2]

_ وفي حديث أَبِي بَكْرَةَ _ المتفق عليه _ قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ», وكان يبعث رسله في القبائل لينالوا شرف التبليغ عن الله عز وجل ورسوله ﷺ .

(ج) _ **ترسيخ منهج التثبت بالسماح لهم بالسؤال عما يسمعون ؛**

_ **جاء** عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلَهُ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ

---

(1) أخرجه البخاري, أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ, بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٤/١٧٠,ح ٣٤٦١). وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١/٢٠٣): وَوَرَدَ بِأَسَانِيدَ حِسَانٍ مِنْ حَدِيثِ طَلْحَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ وَسَعْد... فَهَؤُلَاءِ ثَلَاثَة وَثَلَاثُونَ نَفْسًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَوَرَدَ أَيْضًا عَنْ نَحْو من خَمْسِينَ غَيْرِهِمْ بِأَسَانِيدَ ضَعِيفَةٍ وَعَنْ نَحْوٍ مِنْ عِشْرِينَ آخَرِينَ بِأَسَانِيدَ سَاقِطَةٍ وَقَدِ اعْتَنَى جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَّاظِ بِجَمْعِ طُرُقِهِ .

(2) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢/٤١٦, ح ١٢٠٩) وإسناده صحيح .

رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَكَ، قَالَ:«صَدَقَ ...» [1] .

** وفي حديث جَابِرٍ ﷺ الطويل في حجّة النبيّ ﷺ ... وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ بِبُدْنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مِمَّنْ حَلَّ ، وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، وَاكْتَحَلَتْ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا، قَالَ: فَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ : فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مُحَرِّشًا عَلَى فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعَتْ ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرَتْ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ: « صَدَقَتْ صَدَقَتْ، ...». [2]

(د)_** كان النَّبِيّ ﷺ يعرض ما يُلقى عليه على القرآن الكريم ؛

• جاء عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ، تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ

([1]) أخرجه مسلم , كِتَابُ الْإِيمَانَ , بَابٌ فِي بَيَانِ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَشَرَائِعِ الدِّينِ (٤١/١ , ح ١٠ – (١٢) .

([2]) أخرجه مسلم , الْحَجِّ , بَابُ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ (٨٨٦/٢ , ح ١٤٧ – (١٢١٨) .

حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الزمر: ٦٧]» .(١)

- **وتصديق النبيّ ﷺ يندرج تحت السُّنّة الإقرارية كما هو معلوم ثم تلى من قول الله تعالى ما يُصَدّقه .**

(هـ)_ **وكذا كان النَّبِيّ ﷺ يَعْرض ما يُلقى عليه على ما قاله (السنّة)** ؛

جاء عن عَامِر بْن شَرَاحِيلَ الشَّعبِيّ، أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ- وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ – فَقَالَ: حَدِّثِينِي حَدِيثًا سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ لَأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلْ حَدِّثِينِي فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ ... ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ» ، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ

(١) أخرجه مسلم , كتاب صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ (٢١٤٧/٤ , ح ١٩ – (٢٧٨٦) / وهو عند البخاري, التَّوْحِيدِ , بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ (١٤٨/٩ , ح ٧٥١٣) .

الدَّجَّالِ...الحديث».[1]

(و) _ ** **العرض على ما لديه من علمٍ** :

جاء عن أبي هريرة _ ﷺالمتفق عليه _ الذي نبه فيه ذو اليدين النبيّ ﷺ خير دليل على تثبت النبي ﷺ من الأمور , وعنه ﷺ أخذ الصحابة _ رضوان الله عليهم _ هذا الأمر ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنَ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو اليَدَيْنِ: أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ، أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَصَدَقَ ذُو اليَدَيْنِ» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ»[2] .[3].

---

(1) أخرج مسلم , كتاب الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ , باب قصة الجساسة (٢٢٦١/٤ , ح ١١٩ – (٢٩٤٢).

(2) ومسلم,الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ , بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ (٤٠٣/١ , ح ٩٧ – (٥٧٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ، إِمَّا الظُّهْرَ، وَإِمَّا الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، ...، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَهَابَا أَنْ يَتَكَلَّمَا...» .

(3) البخاري, كِتَابُ الأَذَانِ, بَابٌ: هَلْ يَأْخُذُ الإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ؟ (١٤٤/١,ح ٧١٤) ..

وجاء في فتح الباري لابن حجر(٢٣٧/١٣) : عَلَى أَنَّهُ ﷺ إِنَّمَا لَمْ يَقْنَعْ فِي الْإِخْبَارِ بِسَهْوِهِ بِخَبَرِ وَاحِدٍ ؛ لِأَنَّهُ عَارَضَ فِعْلَ نَفْسِهِ فَلِذَلِكَ اسْتَفْهَمَ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ, فَلَمَّا أَخْبَرَهُ الْجَمُّ الْغَفِيرُ بِصِدْقِهِ .. رَجَعَ إِلَيْهِمْ, وَفِي الْقِصَّةِ الَّتِي قَبْلَهَا أَخْبَرُوهُ كُلُّهُمْ وَهَذَا عَلَى طَرِيقَةِ مَنْ يَرَى رُجُوعَ الْإِمَامِ فِي السَّهْوِ إِلَى أَخْبَارِ مَنْ يُفِيدُ خَبَرُهُ الْعِلْمَ عِنْدَهُ وَهُوَ رَأْيُ الْبُخَارِيِّ .

(ز) _ ** <u>بيان حال الشخص نفسه</u>[1] ؛

_ جاء عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :«مَا أَظُنُّ فُلاَنًا وَفُلاَنًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا» قَالَ اللَّيْثُ: «كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ المُنَافِقِينَ»[2].

• وعنها , رضي الله عنها، أيضا، أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ» [3] . . ولا نريد أن نطيل في إيراد الأمثلة على هذا , لكن مما سبق يتبين لنا أن النقد أو النظر في الوحي يقتضي الاهتمام بجانبين لا يقل أحدهما خطورة عن الآخر:

• <u>الأول</u> // : حامل الرواية .. فينظر في أهليته للرواية , ثم مكانته من الضبط والأداء .

---

(1) <u>قلت</u>: وقد أفاد الصحابة من طريقة النبيّ ﷺ في النظر إلى حال الناس؛ ففي البخاري, كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ , بَابُ قَوْلِهِ: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ...}(٧١/٦ , ح ٤٦٧٩) عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ...: <u>إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ، وَلاَ نَتَّهِمُكَ</u>، «كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ »، فَتَتَبَّعِ القُرْآنَ فَاجْمَعْهُ.

(2) أخرجه البخاري, كِتَابُ الأَدَبِ, بَابُ مَا يَكُونُ مِنَ الظَّنِّ (١٩/٨ , ح ٦٠٦٧) .

(3) أخرجه مسلم , كتاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ , بَابُ مُدَارَاةِ مَنْ يُتَّقَى فُحْشُهُ (٢٠٠/٤ , ح ٧٣ – (٢٥٩١) وهو عند البخاري, كتاب الأَدَبِ, بَابُ «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلاَ مُتَفَحِّشًا» (١٣/٨,ح ٦٠٣٢) .

• الآخر // : النظر في الرواية ذاتها ووضعها في سياقها الأمثل الذي يكوّن صورة متكاملة متناغمة مع النصوص الأخرى _ من آيات وأحاديث _ في بابها؛ حتى لا يكون هناك تعارض ينتج عن سوء فهم أو عدم إلمام بالقواعد الأصولية والفقهية والضوابط المنهجية المتفق عليها من لدن الصحابة أخذًا عن الشارع الحكيم!!

(ح)_ ** مراعاة عقلية المستمعين وطبيعتهم؛

أخرج مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»(١) .

ومنه ما أخرج مسلم أيضا من حديث أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ»(٢) .

---

(١) مسلم, المقدمة, بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ (١/١٠).
وأخرج مسلم أيضا (١/١١,ح ٥ – (٥) قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: «بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ».
وجاء في شرح النووي (١/٧٥): وَأَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ وَالْآثَارِ الَّتِي فِي الْبَابِ.. فَفِيهَا الزَّجْرُ عَنِ التَّحْدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ الْإِنْسَانُ فَإِنَّهُ يَسْمَعُ فِي الْعَادَةِ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ, فَإِذَا حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ فَقَدْ كَذَبَ لِإِخْبَارِهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ, وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ الْكَذِبَ الْإِخْبَارُ عن الشيء بخلاف ماهو وَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ التَّعَمُّدُ لَكِنَّ التَّعَمُّدُ شَرْطٌ فِي كَوْنِهِ إِثْمًا .
(٢) مسلم, كتاب الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا, بَابُ عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ عَلَيْهِ، وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ (٤/٢١٩٩ , ح ٦٧ – ٢٨٦٧)..
جاء في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا الهروي القاري (المتوفى: ==

(ط) _ ** **بيان مكانة الضبط وفضل التبليغ** ؛

حيث قال النبيّ ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَا فِقْهَ لَهُ، وَرَبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»[1].

- _وفي لفظ عن النَّبِيّ ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ».[2]

*****

==

١٠١٤هـ): دار الفكر، بيروت – لبنان, ط: الأولى، ١٤٢٢- ٢٠٠٢م (٢٠٨/١): قَالَ فِي " الْأَزْهَارِ ": قِيلَ: الْمَعْنَى الْمَانِعُ مِنَ الدُّعَاءِ هُوَ الْخَوْفُ وَالْحَيْرَةُ وَالدَّهْشَةُ وَانْخِلَاعُ الْقَلْبِ، وَقِيلَ: الْمَانِعُ تَرْكُ الْإِعَانَةِ فِي الدَّفْنِ، وَقَالَ التُّورِبِشْتِيُّ: لَوْ سَمِعُوا ذَلِكَ لَهَمَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ خُوَيْصَةَ نَفْسِهِ وَعَمَّهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ حَتَّى أَفْضَى بِهِمْ إِلَى تَرْكِ التَّدَافُنِ وَخَلَعَ الْخَوْفُ أَفْئِدَتَهُمْ حَتَّى لَا يَكَادُوا يَقْرَبُونَ جِيفَةَ مَيِّتٍ،, وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ، ... فَإِنَّكُمْ لَوْ سَمِعْتُمْ ذَلِكَ تَرَكْتُمُ التَّدَافُنَ مِنْ خَوْفِ قَلْعِ صِيَاحِ الْمَوْتَى أَفْئِدَتَكُمْ، أَوْ خَوْفِ الْفَضِيحَةِ فِي الْقَرَائِبِ لِئَلَّا يَطَّلِعَ عَلَى أَحْوَالِهِمْ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِثْلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَوْ عَلِمْتُمْ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا ...», وَفِيهِ: أَنَّ الْكَشْفَ بِحَسْبِ الطَّاقَةِ، وَمَنْ كُوشِفَ بِمَا لَا يَسَعُهُ يَطِيحُ وَيَهْلِكُ.

(١) الحاكم (١٦٢/١ , ح ٢٩٤) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ » وقال: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ [وقال الذهبي]: على شرطهما.

(٢) الترمذي, أَبْوَابُ الْعِلْمِ, بَابُ مَا جَاءَ فِي الحَثِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ(٣٤/٥,ح٢٦٥٧) عن ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ وقال: «حَسَنٌ صَحِيحٌ» .

المطلب الثاني : تَثَبُّت الصّحَابة الكِرَام في الرّواية

• _** وبعدما سبق من بيان أن الشارع الحكيم هو من قعّد أصول هذا المنهج الفريد.. كان لزامًا علينا أن نوضّح أن الصّحابة الكرام, رضوان الله عليهم, كانوا على الدرب سائرين, وكانوا أحرصَ النّاس على اتباع أوامر الشارع الحكيم والالتزام بها وإعلاء منارها .[1]

• _ وقبل ذلك البيان لابد من الإشارة إلى قطعيّة عدالة صحابة رسول الله ﷺ ؛

• قال الخطيب البغدادي: عَدَالَة الصَّحَابَةِ ثَابِتَةٌ مَعْلُومَةٌ بِتَعْدِيلِ اللَّهِ لَهُمْ وَإِخْبَارِهِ عَنْ طَهَارَتِهِمْ , وَاخْتِيَارِهِ لَهُمْ فِي نَصّ الْقُرْآنِ, فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} [آل عمران: ١١٠] , وَقَوْلُهُ: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ

---

(١) ** ولفظ ((الشارع أو المُشَرّع)) في اصطلاح الأئمة والأصوليين يطلقونه على :

(أ) _ رب العزة ,جل وعلا؛ لأنه هو الذي يحق له وضع الشرائع لخلقه كما قال: { **أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ** } **الأعراف**: ٥٤.

(ب) _ وكذا على : النبي ﷺ , فالله جل وعلا هو المشرع في محكم كتابه أو على لسان نبيه ﷺ .

(جـ) _ وأيضا على : العالِم الرَّبّانِيّ العامِل المُعَلِّم ؛ لأنهم ورثة الأنبياء./ وهذا _ أيضا _ شائع عند علماء اللغة/ قال ابن الأعرابي: الشّارِع هو العالِمُ الرَّبّانِيُّ العامِلُ المُعَلِّم، وقال الزبيدي أيضاً: (ويُطلَقُ عَلَيْهِ ﷺ لِذَلِك؛ لأنّه شَرَعَ الدِّينَ، أَي أَظْهَرَه وبَيَّنَه). وينظر: لسان العرب (١٧٥/٨ وما بعدها) ، والقاموس المحيط (ص ٧٣٢) ، وتاج العروس (٢٦٦/٢١) .

أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} [البقرة: ١٤٣] ... [١].

ـ **كما** يجب التنبيه على أنّ قطعية عدالتهم لا تعني عصمتهم من الخطأ؛ فقد كانوا يراجعون بعضهم؛ سيأتي.

• ـ وقد جاءت أخبار كثيرة متوافرة تثبت توثق الصحابة رضي الله عنهم في نقل السنة في حياته ﷺ .. أما بعد وفاته ﷺ .. فقد ازداد شعور الصحابة الكرام بالضرورة القصوى للتوثق للسنة؛ إذ لم يمكنهم الرجوع إلى معدنها وأصلها[٢].

• ـ وانطلاقا من مكانة السنة النبوية في الشريعة الغرّاء[٣] فقد قام الصحابة رضوان الله عليهم بالتبليغ عن رسول الله ﷺ، وبذلوا من أجله غاية

([١]) ينظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) : المكتبة العلمية – المدينة المنورة (ص ٤٦).

([٢]) يراجع عنوان (**ترسيخ منهج التثبت بالسماح لهم بالسؤال عما يسمعون**) في ضوابط منهج النبيّ ﷺ المتقدم آنفا .

([٣]) فقد جاءت آيات عدّة تأمر بطاعة النبيّ ﷺ وتحذر من معصيته,, وعن الْعِرْبَاضِ بن سَارِيَةَ ﷺ قال: «صَلّى بِنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ منها الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ منها الْقُلُوبُ, فقال قَائِلٌ يا رَسُولَ اللَّهِ:كَأَنَّ هذه مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فقال: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا فإنه من يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا, فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ, تَمَسَّكُوا بها وَعَضُّوا عليها بالنَّوَاجِذِ, وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فإن كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». أخرجه الترمذي: كتاب العلم, بَاب ما جاء في الْأَخْذِ بِالسُّنَّةِ وَاجْتِنَابِ الْبِدَعِ (٤٤/٥ , ح ٢٦٧٦) وقال: حسن صحيح, والحاكم : كتاب ==

ما في الوسع البشريّ، لكن لم يغفلوا في وقدة حماسهم للدعوة، عن أمرٍ جوهريٍّ هامٍ, ألا وهو صون هذا التراث من التحريف، وقد كان لهم في عوامل الحفظ الذاتية التي اشتمل عليها هذا الدين القويم، تلك العوامل المعجزة التي جعلته شامخا أمام الأحداث، وفي وجه التيارات الجارفة لا يأتيه الباطل من بيد يديه، ولا من خلفه، كان فيها خير ملهم لهم، وموضّح لأئمة العلم سبيل المحافظة على تراث النبوة ..

- لذلك فقد اجتمع في هذا الجيل، من دوافع نشر السنة وتعليمها، ومن أسباب التوثق والتورع؛ ما جعله يقوم بأداء الأمانة خير أداء، من غير زيادةٍ ولا نقصان، على الوجه الذي تكفل بتحميل تلك الأمانة للأجيال من بعدهم،

==

العلم, باب عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ (١/١٧٤,ح ٣٢٩) وقال : حديث صحيح ووافقه الذهبي .

وعن الْمِقْدَامِ بن مَعْدِي كَرِبَ ﷺ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: « أَلَا إني أُوتيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ معه , أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ على أَرِيكَتِهِ يقول: عَلَيْكُمْ بهذا الْقُرْآنِ : فما وَجَدْتُمْ فيه من حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ , وما وَجَدْتُمْ فيه من حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ , ألا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ , ولا كُلُّ ذِي نَابٍ من السَّبُعِ , ولا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ... » . أخرجه أبو داود: كتاب السنة, باب في لزوم السنة (٤/٢٠٠ , ح ٤٦٠٤) . قلت: وإسناده صحيح واللفظ له/ والترمذي: العلم, باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ (٥/٣٨ , ح٢٦٦٤) وقال : حسن غريب من هذا الوجه, **وابن حبان:** المقدمة , باب الاعتصام بالسنة وما يتعلق بها أمرا ونهيا وزجرا , (١/ ١٨٩,ح ١٢) .

وإخلاء المسؤلية عنهم بعد ذلك الكمال والشمول والدقة المتناهية في التبليغ والأداء. [1]

ـ ** والناظر في سير الخلفاء الراشدين يجدهم أشدَّ الناسِ اقتداءً بالنبيّ ﷺ في هذا الأمر ؛

- قال الذهبيُّ _ رحمه الله_ في ترجمة الصديق أبي بكر ﷺ : «وكان أول من احتاط في قبول الأخبار» .

- وقال عنه أيضا : « فرأس الصادقين في الأمة الصدّيق وإليه المنتهى في التحري في القول وفي القبول» . [2]

- وقال عن الفاروق عمر ﷺ: « وهو الذي سنّ للمحدثين التثبتَ في النقل وربما كان

---

(1) ينظر: المنهج المقترح لفهم المصطلح,, المؤلف: حاتم بن عارف الشريف العوني: دار الهجرة، الرياض, ط: الأولى، ١٤١٦ – (ص ١٦).

(2) ينظر: تذكرة الحفاظ (٩/١ و ١٠) .. وَقد اشتهر أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ بورعه وتثبته , فنقل عنه أنه قَالَ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، إِذَا قُلْتُ عَلَى اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ» أخرجه مالك في الموطأ, رواية أَبي مُصْعَبٍ (١٦٦/٢ , ح ٢٠٧٩ – عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأنصاري.. والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى: دار الخلفاء – الكويت (ص ٤٣٠ , ح ٧٩٣) عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ عُذْرُهَا قَبَّلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ رَأْسَهَا قَالَتْ: قُلْتُ: أَلَا عَذَرْتَنِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي ...».

يتوقف في خبر الواحد إذا ارتاب» .[1]

- وقال عن عليّ ﷺ:« وكان إمامًا عالمًا متحريًا في الأخذ؛ بحيث أنه يستحلف من يحدثه بالحديث. . . »[2] .

_ وسنحاول _ بمشيئة الله تعالى _ إبرازَ أهم معالم منهج الصحابة الكرام في تثبتهم في الرواية فيما يلي:

(١) _** الإسراع بكتابة السُّنّة والحرص على تدوينها والرحلة في طلبها؛

- ** ومما يجب التنبيه عليه في هذا المقام أنّ كتابة السُنَّةِ النبوية إنما كانت بإذن وأمر النبيّ ﷺ :

جاء عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ، وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: «اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ»[3]

---

(١) ينظر: تذكرة الحفاظ (١١/١). والفاروق عمر ﷺ النجمُ في التثبت والذبّ عن سنة النبي ﷺ ؛ وفي ثنايا البحث نماذج عدة تؤكد ذلك.

(٢) ينظر: تذكرة الحفاظ (١٤/١) .

(٣) أبو داود, كِتَاب الْعِلْمِ, بَابٌ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ (٣١٨/٣, ح ٣٦٤٦), وأحمد (٥٧/١١, ح ٦٥١٠), والحاكم (١٨٧/١, ح٣٥٧ و٣٥٨ , ٣٥٩)وصححه ووافقه الذهبي.. وفي زاد المعاد (٤٠٢/٣): «وَصَحَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ==

وجاء عن عمر ﷺ موقوفا, وعن أنس موقوفا ومرفوعا، بلفظ: «قيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ»[1].[2]

==

أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَكَانَ مِمَّا كَتَبَهُ صَحِيفَةٌ تُسَمَّى الصَّادِقَةَ، وَهِيَ الَّتِي رَوَاهَا حَفِيدُهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ، وَهِيَ مِنْ أَصَحِّ الْأَحَادِيثِ، وَكَانَ بَعْضُ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَجْعَلُهَا فِي دَرَجَةِ أيوب عَنْ نافع عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَالأَئِمَّةُ الأَرْبَعَةُ وَغَيْرُهُمُ احْتَجُّوا بِهَا». وينظر: إعلام الموقعين(٧٨/١) ».

(١) الحاكم (١٨٨/١ , ح ٣٦٠) عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قال : «قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ» وصحّحه , ثم قال: «وَكَذَلِكَ الرِّوَايَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَحِيحٌ مِنْ قَوْلِهِ، وَقَدْ أُسْنِدَ مِنْ وَجْهٍ غَيْرِ مُعْتَمَدٍ، فَأَمَّا الرِّوَايَةُ مِنْ قَوْلِهِ...» [وقال الذهبي] : وصحّ مثله من قول أنس .

(٢) ينظر: الرد على من ينكر حجية السنة للشيخ عبد الغني عبد الخالق (ص ٤٠٦ وما بعدها) .

وينظر : كتابة الحديث بين النهي والإذن (ص ٥٢ وما بعدها) : بعد عرض الأحاديث التي وردت في النهي عن الكتابة، والأحاديث التي فيها الإذن بها، وكان للعلماء فيها مناهج: ١- الجمع بينها .. ٢- نسخ النهي عن الكتابة .. ٣- ترجيح الأقوى, وهو الإذن بالكتابة

وقيل: إنّ النهي لمن أمن عليه النسيان ووثق بحفظه وخيف اتكاله على الخط إذا كتب، والإذن لمن خيف نسيانه ولم يوثق بحفظه .

وقيل: إنه نهى أن يكتب مع القرآن غيره فيضاهى بتلك الكتب، فينكب على غير القرآن ويترك كتاب الله كما فعلتالأمم السابقة.

وقيل: إنّ النهي منصبٌّ على التدوين الرسمي كما كان يدون القرآن،، قاله د. مصطفى السباعي.

ودل على هذا الإجماع ونقله ابن الصلاح والذهبيّ، وإنما كان اختلاف الصحابة رضي الله عنهم ليس في أصل الحكم وإنما هو لعلل أخرى أبانوها، بدليل

==

_ وأخرج البخاري _ وغيره _ عن أبي هريرة قال: «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثاً مِنِّيْ إلاَّ مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو، فإنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلاَ أَكْتُبُ» وأخرجه الترمذي وقال: حَسَنٌ صَحِيحٌ. (١)

• _ وعن أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ:«إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الفِيلَ... فَقَامَ أَبُو شَاهٍ –رَجُلٌ

==

أنهم عزموا على الكتابة وكتبوها وأمروا بكتابتها . ودل على هذا القياس كما قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ} ... إلى قوله: {وَلاَ تَسْأَمُوْاْ أَن تَكْتُبُوْهُ صَغِيرًا أَو كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ...} [البقرة:٢٨٢] .

قال الطحاوي رحمه الله: "فلما أمر الله عز وجل بكتابة الدَّين خوف الريب كان العلم الذي حفظه أصعب من حفظ الدين أحرى أن تباح كتابته خوف الريب فيه" .. وقال ابن الصلاح رحمه الله: ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الآخرة.

ثم إن النبيّ ﷺ أمر بالتبليغ عنه وهو يتضمن إباحة الكتابة والتقييد؛ لأن النسيان من طبع البشر، ومن اعتمد على حفظه لا يؤمن عليه الغلط فترك التقييد يؤدي إلى سقوط أكثر الحديث، وتعذر التبليغ وحرمان آخر الأمة من معظم العلم .

(١)** أخرجه البخاري , كِتَابُ العِلْمِ, بَابُ كِتَابَةِ العِلْمِ (٣٤/١ , ح ١١٣) » .. وفي عمدة القاري (١٦٨/٢) قال العيني : « إن عبد الله بن عمرو – من أفاضل الصحابة – كان يكتب ما يسمعه من النبي ﷺ. ولو لم تكن الكتابة جائزة لما كان يفعل ذلك. فإذا قلنا: فعل الصحابي حجة فلا نزاع فيه. وإلا فالاستدلال على جواز الكتابة يكون بتقرير الرسول ﷺ كتابته ».

مِنْ اليَمَنِ– فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :«اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ» .[1]

_ وأخرج مسلم عن يزيد بن شريك التَّيْمِيّ أنه قال: خَطَبَنَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَؤُهُ إِلاَّ كِتَابَ اللهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةَ – قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ – فَقَدْ كَذَبَ، فِيهَا أَسْنَانُ الإِبِلِ ... الحديث »[2].

_ وَرَوَى الرَّامَهُرْمُزِيُّ في المحدث الفاصل (ص ٣٦٩) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ أَفَنَكْتُبُهَا؟ قَالَ: « اكْتُبُوا ذَلِكَ وَلاَ حَرَجَ »[3] .

• وقد ثبت أنه ﷺ كتب كُتُبًا كثيرة في بيان ديات النفس والأطراف والفرائض وغير ذلك من الأحكام. كما وقع لعمرو بن حزم حين بعثه على نجران ومعاذ بن جبل لما أرسله إلى اليمن، وغيرهما.. ولولا خشية الإطالة عليك، ولحوق الملل بك لأتيت بها من مراجعها الصحيحة، ونقلتها عن

---

(١) « متفق عليه » .

(٢) وروى البخاري « عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ: « ... نحوه ».

ومسلم عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ، أَخَصَّكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟... قَالَ: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ».

(٣) « قال الهيثمي في المجمع (٥١/١): رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ أَبُو مُدْرِكٍ، رَوَى عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَعَنْهُ بَقِيَّةُ، وَلَمْ أَرَ مَنْ ذَكَرَهُ», وقد ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣/٣٣ , ٣٥٦٣ : عبد الله بن مدرك أبو مدرك الأزدي) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

مصادرها الوثيقة.. [1]

• _ ** ومما يُثْبت أنّ التدوين كان منتشرًا فِي العَهْدِ النَّبَوِيّ الشريف :

١_ «صحيفة العهد» المشهورة بعد الهجرة والتي نظّمت العلاقةَ بين المسلمين وغيرهم بالمدينة..

٢_ وصحيفة سعد بن عبادة ﷺ ذكرها الترمذيّ _ رَحِمَهُ اللهُ _ في سننه (٦١٩/٣ , ح١٣٤٣) _ وحسّنه _ وكذا ذكرها غيرُه..

٣_ وصحيفة سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ ﷺ[2].. وقال قتادة _ رحمه الله _ : «لأَنَا بِصَحِيفَةِ جَابِرِ بن عبد الله ﷺ أَحْفَظ مِنِّي مَن سُورَة البَقَرَةِ»[3]..

٤_ وصحيفة عبد الله بن عمرو الصادقة[4] ..

---

(١) الرد على من ينكر حجية السنة للشيخ عبد الغني عبد الخالق ثم قال : والحق أنه لا نسخ أصلاً. وأن النهي دائر مع الخوف، والإذن دائر مع الأمن وُجُودًا وَعَدَمًا. وأن الخوف قد يحصل في أي زمن فيتوجه النهي، والأمن قد يحصل في أي زمن فيتوجه الإذن..

(٢) ذكرها الترمذيّ (٥٨٢/٣ , ح ١٢٩٦) وذكرها ابن أبي حاتم في الجرح (٢٧٦/٨), ونقل ابن حجر في التهذيب (٢٦٣/٤) قول ابن سيرين «فِي رِسَالَةِ سَمُرَةَ إِلَى بَنِيهِ عِلْمٌ كَثِيرٌ» وفي ترجمة ابنه من " التهذيب" أنه روى عن أبيه نسخة كبيرة .

(٣) جامع معمر (١٨٣/١١, ٢٠٢٧٧) ,أخبار مكة للفاكهي (٣٦٦/٢ , ح ١٦٩٠) وفيه أن وهب بن منبه يقرأ تلك الصحيفة , وكان عند أبي الزبير والحسن البصري صحيفة جابر؛ كما في سير الأعلام وغيره , ونقل ابن حجر في التهذيب (٣٥٣/٨) قول قتادة.

(٤) أخرج الدارمي وغيره (٤٣٦/١ , ح ٥١٣) عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا يُرَغِّبُنِي فِي الْحَيَاةِ إِلَّا الصَّادِقَةُ وَالْوَهْطُ. فَأَمَّا الصَّادِقَةُ، فَصَحِيفَةٌ كَتَبْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... وفي إسناده ليث بن أبي ==

٥_ وكتب وألواح عبد الله بن عباس _ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا_ الكثيرة التي بلغت حِمْلَ بَعِيرٍ, وقد ظلت تلك الألواح المباركة متداولة مدة من الزمن..

٦_ وصحيفة همام عن أبي هريرة وقيل: جمعها الصحابيُّ الجليل أبو هريرة ﷺ[1].

_ وفي مختصر تاريخ دمشق (١٩١/٢٩): حدث عبيد الله بن أبي جعفر عن زوج أمه أنه قال لأبي هريرة: كيف حديث كنت حدثتنيه في كذا وكذا؟ قال أبو هريرة: ما أذكر أني حدثتك هذا، فانطلق إلى البيت، فإني لا أحدث حديثًا إلا هو عندي مكتوب. فانطلقت معه، فأخرج صحيفة صغيرة فيها ذلك الحديث وحده.

==

سليم فيه ضعف. وذكرها الخطيب في تقييد العلم (ص ٨٤ : ذِكْرُ صَحِيفَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو , الصَّادِقَةُ, وقال مجاهد بن جبر: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَتَنَاوَلْتُ صَحِيفَةً مِنْ تَحْتِ مَفْرَشِهِ , فَمَنَعَنِي , قُلْتُ: مَا كُنْتَ تَمْنَعُنِي شَيْئًا, قَالَ: «هَذِهِ الصَّادِقَةُ , هَذِهِ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ», وينظر: طبقات ابن سعد (٣٤٣/٧).

(١) وجاء في : كتابة الحديث بين النهي والإذن لـ: أحمد بن محمد حميد (ص ٧١) : ولو تأملنا الصحيحين فقط لوجدنا نسخاً كثيرة عن الصحابة اتفقا على إخراجها، أو تفرد بها أحدهما؛ ثم ذكر نحو خمس عشرة صحيفة... ثم قال: وغير ذلك كثير ولو تأملنا كتب السنة لوجدنا أضعاف ذلك، على أن هذا التدوين لم يكن رسمياً,وأما حجتهم الداحضة أن الكتابة من لوازم الحجية فمردودة بما سبق تقديمه .

• وقد ذكر د/ محمد مصطفى الأعظمي: اثنين وخمسين من الصحابة الذين كتبوا أو كتب عنهم الأحاديث النبوية[١] .

• لقد قام الصحابة والتابعون بجمع الحديث، والرحلة في طلبه[٢]، وذَبّ الخرافات والأكاذيب عن ساحته ... فلا يخطرنّ ببالك أنهم كانوا فيما جمعوا كحاطب ليل, بل كانوا على علم تام بصحيحها وضعيفها وأسانيدها وعللها,كيف لا ؟! وقد رحلوا في سبيلها إلى الأقطار المختلفة، وأفنوا أعمارَهم في جمعها وتمحيصها حتى كانوا صيارفةَ الحديثِ بحق[٣].

---

(١) ينظر: دراسات في الحديث النبوي ص ٩٢ _ ١٤٢. وذكر: أبا بكر, وأبا أمامة, وأبا أيوب, وابن عباس, وأبا موسى, وأبا هريرة , وأبي بن كعب, وأنس, وجابر بن عبد الله وابن سمرة, وجرير, والحسن, والفاروق عمر, ومعاوية, وعائشة, والنعمان, وواثلة, رضي الله عنهم أجمعين .

(٢) أخرج أحمد في مسنده بإسناد حسن (٤٣١/٢٥ ,ح١٦٠٤٢ – عن جَابِر بْن عَبْدِ اللهِ، قال: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي، فَسِرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ، فَقُلْتُ لِلْبَوَّابِ: قُلْ لَهُ: جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ ثَوْبَهُ فَاعْتَنَقَنِي، وَاعْتَنَقْتُهُ، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْقِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ، أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا ... » .

(٣) ينظر: الحديث والمحدثون , د/ محمد أبو زهو / ص ٢٤٣ و ٣٦٦ .

(٢) _** ملازمة النبيّ ﷺ في شتى أحواله ، وكانوا في ذلك على مراتب مختلفة :

(أ)_ فمنهم من كان يقسم وقته في مرافقة النبيّ ﷺ ؛ كالفاروق عُمَرَ وجاره الأنصاري, رضي الله عنهما [١].

(ب)_ ومنهم من كان ملازما للنبيّ ﷺ يدوّن كلَّ ما يصدر عنه ﷺ لا يستثني شيئا؛ كعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو, رضي الله عنهما[٢].

(ج)_ وآخرون كانوا ملازمين للنبيّ ﷺ على مِلْء بطونهم لا تشغلهم الدنيا . . وإن أوشكوا على الهلاك [٣] .

---

(١) أخرج البخاري , كِتَابُ العِلْمِ, بَابُ التَّنَاوُبِ فِي العِلْمِ (٢٩/١ , ح ٨٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ... .

(٢) كما أخرج أبو داود , كِتَاب الْعِلْمِ , بَابٌ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ (٣١٨/٣ , ح ٣٦٤٦) » حديث صحيح .

(٣) ** أخرج مسلم, كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ, بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ ﷺ (١٩٤٠/٤ , ح (٢٤٩٣) قَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ، وَاللهُ الْمَوْعِدُ، وَيَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرَضِيهِمْ، وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ ==

_ والصحابة على ما كانوا يتمتعون به من سعة الحفظ, كانوا من الاهتمام بمعرفة ما صدر عن النبيّ ﷺ حال غيابهم بمكان الحريص المدقق؛[1] وقد كانوا لا يكذبون, فإذا لاح لهم ما يثير الشكّ والرّيبة .. توقّفوا وتثبّتوا [2] .

==

بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، » ...، وَلَوْلَا آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى} [البقرة: ١٥٩] إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ/ وأخرجه البخاري, البُيُوعِ, بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاَةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ...}[الجمعة: ١١]... (٥٢/٣,ح ٢٠٤٧) .

**وأخرج الطيالسي (٣٠٧/٤ , ح ٢٧٠٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنِ انْتَظَرَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ» فَأَنْكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلُوهَا فَقَالَتْ: صَدَقَ, فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفْقَةُ السُّوقِ وَلَا غَرْسُ الْوَدِيِّ، إِنَّمَا كُنْتُ أَلْزَمُ النَّبِيَّ ﷺ لَكَلِمَةٍ يُعَلِّمُنِيهَا، أَوْ لُقْمَةٍ يُطْعِمُنِيهَا.

(١) أخرج أحمد (٤٥٠/٣ , ح ١٨٤٩٣) عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ، قَالَ: « مَا كُلُّ الْحَدِيثِ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَصْحَابُنَا عَنْهُ، كَانَتْ تَشْغَلُنَا عَنْهُ رَعِيَّةُ الْإِبِلِ» والحاكم, كِتَابُ الْعِلْمِ (١٧٤/١ , ح ٣٢٦) وصححه عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وقال الذهبي: صحيح».

(٢) أخرج الحاكم , كِتَابُ الْعِلْمِ , فَصْلٌ: فِي تَوْقِيرِ الْعَالِمِ (٢١٦/١,ح ٤٣٨) عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «لَيْسَ كُلُّنَا سَمِعَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَتْ لَنَا ضَيْعَةٌ وَأَشْغَالٌ، وَلَكِنَّ النَّاسَ كَانُوا لَا يَكْذِبُونَ يَوْمَئِذٍ، فَيُحَدِّثُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» «وصححه عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ووافقه الذهبي»

وأخرج الطبراني في الكبير (٢٤٦/١, ح ٦٩٩ – عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، نحوه» وقال الهيثمي في المجمع (١٥٤/١): وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

==

** ومع ذا .. فقد كانوا يشدّدون على من ينقلون عنهم؛ ولم لا ؟!.. فالأمر وحيٌ ودينٌ ولا بد من الحيطة والحذر حتى لا يدخلوا في دائرة الكذب على الله _ جل وعلا _ وعلى رسوله ﷺ [1] .

==

** وأخرج البزار (٤٨٢/١٣ , ح ٧٢٨٨) عَن أَنَسٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُدِيرُ الْكَأْسَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَسُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ، وَأَبِي دُجَانَةَ حَتَّى مالت رؤُوسهم إذا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَمَا دَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ، ولاَ خَرَجَ مِنَّا خَارِجٌ فَأَهْرَقْنَا الشَّرَابَ وَكَسَرْنَا الْقِلَالَ وَتَوَضَّأَ بَعْضُنَا وَاغْتَسَلَ بَعْضُنَا وَأَصَبْنَا مِنْ طِيبِ أُمِّ سُلَيْمٍ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: {يَأَيُّهَا الذين أمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلم رجس من عمل الشيطان} حتى بلغ {فهل أنتم منتهون}... وَقال رَجُلٌ لأَنَسٍ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَوْ حَدَّثَنِي مَنْ لَا يَكْذِبُنِي إِنَّا وَاللَّهِ مَا كُنَّا نَكْذِبُ، ولاَ نَدْرِي مَا الْكَذِبُ.قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/٥ ,ح ٨٠٧٧) : لِأَنَسٍ حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحِ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ. رَوَاهُ الْبَزَّارُ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ .

(١) جاء في معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٤) النَّوْعُ الثَّالِثُ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ مَعْرِفَةُ صِدْقِ الْمُحَدِّثِ وَإِتْقَانِهِ وَثَبْتِهِ وَصِحَّةِ أُصُولِهِ، وَمَا يَحْتَمِلُهُ سِنُّهُ وَرِحْلَتُهُ مِنَ الْأَسَانِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ غَفْلَتِهِ وَتَهَاوُنِهِ بِنَفْسِهِ وَعِلْمِهِ وَأُصُولِهِ , ثم أخرج عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ , قَالَ: مَا كُلُّ الْحَدِيثِ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَصْحَابُنَا، ...، وَكَانُوا يُشَدِّدُونَ عَلَى مَنْ يَسْمَعُونَ مِنْهُ » .

وأخرج مسلم , المقدمة , بَابُ وُجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثِّقَاتِ، وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ (٨/١) : عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ والْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

(٢) _** **عدم الإكثار من الحديث لعدم تشتيت الناس؛**

جاء عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺكَمَا يُحَدِّثُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُ وَجْهٌ وَمَنْزِلَةٌ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [١]

قلت: ويجب التنويه على أن فعل الزبير ﷺ ومن شابهه كان عند قيام غيره بالتبليغ وإلا وجب التحديث فليتنبه لهذا؛

ويؤيّد هذا الذي أشرنا إليه ما أخرجه الدارميُّ, بَابُ مَنْ هَابَ الْفُتْيَا وَكَرِهَ التَّنَطُّعَ وَالتَّبَدُّعَ (٢٤٨/١,ح ١٣٧) عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن أَبِي لَيْلَى، قال: لَقَدْ أَدْرَكْتُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَنْصَارِ «وَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ فُتْيَا إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَا» وإسناده صحيح .

(٤) _** **الإشهاد على الرواية** .. كما فعل أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ

ومثاله ما جاء عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ قَالَ: جَاءَتِ الجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهَا: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَمَا لَكِ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ المُغِيرَة: «حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟

---

(١) البخاري, كِتَابُ العِلْمِ, بَابُ إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (٣٣/١ ,ح ١٠٧) , أبو داود, الْعِلْمِ, بَابٌ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣١٩/٣ , ح ٣٦٥١) سياقه » وعلى هذا المذهب أيضًا سار أنسٌ وابنُ مسعود وأبو الدرداء رضي الله عنهم كما سيأتي.

فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ... » .[1]

والأمثلة على الإشهاد كثيرةٌ ليس هذا موضعها فلتراجع في مظانّها.

(٥)_ **طلب يمين المُحدّث؛**

جاء عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللهُ بِمَا شَاءَ مِنْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنِي عَنْهُ غَيْرِي اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ حَدَّثَنِي/وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ/أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّﷺ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَيَسْتَغْفِرُ اللهَ ﷻ إِلَّا غُفِرَ لَهُ».[2]

---

(١) أخرجه الترمذي , أَبْوَابُ الْفَرَائِضِ , بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الجَدَّةِ (٤/٤٢٠ , ح ٢١٠١) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(٢) أخرجه أحمد /بإسناد صحيح/(١/١٧٩, ح ٢) وغيره .

/ بل ورد عن سيدنا علي ﷺ أنه هو نفسه كان يحلف على روايته لحديث رسول الله ﷺ؛ أخرج مسلم , الزَّكَاةِ , بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى قَتْلِ الْخَوَارِجِ (٢/٧٤٨ , ح ١٥٦- (١٠٦٦) عن زَيْد بْن وَهْبٍ الْجُهَنِيّ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيّ ﷺ، الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ، فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ، لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» ، لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ، مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ﷺ ، لَاتَّكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ، «وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ، وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ، عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلَمَةِ الثَّدْيِ، عَلَيْهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ»...فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: الْتَمِسُوا فِيهِمْ ==

(٦)_** عرض ما يسمعون على القرآن الكريم والسنة النبوية:

جاء عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ، وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً» ،

ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصًى، فَحَصَبَهُ بِهِ، فَقَالَ: وَيْلَكَ تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا؟! ،

قَالَ عُمَرُ: لَا نَتْرُكُ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ، أَوْ نَسِيَتْ، ثم قال : لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : {لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ } [الطلاق:١][1].. وهذا ونحوه من الضوابط يندرج تحت مُسَمّى «نقد

==

الْمُخْدَجَ، فَالْتَمَسُوهُ... فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ، فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللهُ، وَبَلَّغَ رَسُولُهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَسَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِي، وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا، وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ ».

- وأخرج البخاري, كِتَابُ اسْتِتَابَةِ المُرْتَدِّينَ وَالمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ , بَابُ قَتْلِ الخَوَارِجِ وَالمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ (١٦/٩ , ح ٦٩٣٠) عن سُوَيْد بْن غَفَلَةَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ، إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، فَوَاللَّهِ لَأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الحَرْبَ خِدْعَةٌ، ...» .

(١) أخرجه مسلم, كِتَابُ الطَّلَاقِ , بَابُ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لَهَا (١١١٨/٢ , ح ٤٦ - (١٤٨٠) .

==

==

جاء في فتح الباري (٤٨١/٩) ... ولم يتفرد الفاروق/وَكَانَ عُمَرُ ﷺ يَجْعَلُ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ / عمر برد قول فاطمة؛ فقد أنكرته أيضا السيدة عائشة رضي الله عنها : وأخبرت أن النبي ﷺ إنما أرخص لها في ترك السكنى ؛ لكونها كانت في مكان وَحْش فخيف على حياتها.

بل إن فاطمة بنت قيس,رضي الله عنها, لما بلغها إنكارهم عليها استدلت بكتاب الله عز وجل أيضا ؛ أخرج أبو داود, الطلاق , بَابٌ فِي نَفَقَةِ الْمَبْتُوتَةِ (٢٨٧/٢. ٢٨٨,ح ٢٢٩٠)... أَرْسَلَ مَرْوَانُ، إِلَى فَاطِمَةَ فَسَأَلَهَا، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ أَبِي حَفْصٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَّرَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَعْنِي عَلَى بَعْضِ الْيَمَنِ، فَخَرَجَ مَعَهُ زَوْجُهَا، فَبَعَثَ إِلَيْهَا بِتَطْلِيقَةٍ، كَانَتْ بَقِيَتْ لَهَا،... فَرَجَعَ قَبِيصَةُ إِلَى مَرْوَانَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ مَرْوَانُ: لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنَ امْرَأَةٍ، فَسَنَأْخُذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: حِينَ بَلَغَهَا ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ... الآية}[الطلاق: ١] ، قَالَتْ: فَأَيُّ أَمْرٍ يُحْدِثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ .

وفي المسألة آراء / قال الترمذي بإثر ح (٤٧٦/٣ , ح ١١٨٠) قَالَتْ فَاطِمَةُ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا... ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ، مِنْهُمُ الحَسَنُ ، وَعَطَاءُ ، وَالشَّعْبِيُّ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَقَالُوا: لَيْسَ لِلْمُطَلَّقَةِ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ، إِذَا لَمْ يَمْلِكْ زَوْجُهَا الرَّجْعَةَ،/ وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ عُمَرُ، وَعَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ المُطَلَّقَةَ ثَلَاثًا لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَهْلِ الكُوفَةِ، / وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: لَهَا السُّكْنَى وَلَا نَفَقَةَ لَهَا، وَهُوَ قَوْلُ مَالِك، وَاللَّيْثِ، وَالشَّافِعِيِّ. وقَالَ الشَّافِعِيُّ:"إِنَّمَا جَعَلْنَا لَهَا السُّكْنَى بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ...}[الطلاق: ١]"، قَالُوا: هُوَ البَذَاءُ، أَنْ تَبْذُوَ عَلَى أَهْلِهَا، وَاعْتَلَّ بِأَنَّ فَاطِمَةَ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ السُّكْنَى، لِمَا كَانَتْ تَبْذُو عَلَى أَهْلِهَا، قَالَ الشَّافِعِيُّ: «وَلَا نَفَقَةَ لَهَا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ...». وقد حاول كثير من

==

المتن» .

(٧)_** **العرض على القياس**..

جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مرفوعا : « الوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ»، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَتَوَضَّأُ مِنَ الدُّهْنِ؟ أَنَتَوَضَّأُ مِنَ الحَمِيمِ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا سَمِعْتَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ مَثَلًا »[1].. وفيه مقابلة النص بالقواعد الكلية المستنبطة من الشريعة.

_ والعرض يكون .. إذا لاح ثمة تعارض بين خبر الآحاد وبين

==

الأئمة الجمع بين ما في القرآن وحديث فاطمة بأن ما في القرآن في حق الرجعية دون البائنة .

** **الشاهد من هذا كله /بعيدا عن الخلاف الفقهي/** : أن الصحابة كانوا يثبتون رواياتهم بما يقويها ويعرضونها على الكتاب والسنّة؛ وهذا ظاهر من فعل الفاروق والسيدة عائشة وفاطمة بنت قيس , رضوان الله عليهم , وصريح قول مروان كما في سياق أبي داود .

(١) أخرجه الترمذي , أبواب الطَّهَارَةِ , بَابُ الوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ (١/١١٤ , ح ٧٩) بإسناد حسن ؛ فيه محمد بن عمرو .

جاء في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ للحازمي (ت : ٥٨٤هـ) (ص ٤٧) : اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ؛ فَبَعْضُهُمْ ذَهَبَ إِلَى الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَمِنهم: ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَس، وَأَبُو مُوسَى، وَعَائِشَةُ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَأَبُو عَزَّةَ الْهُذَلِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مِجْلَزٍ ، وَأَبُو قِلَابَةَ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمُرَ، وَالْحَسَنُ ، وَالزُّهْرِيُّ./ وَذَهَبَ أَكْثَرُهم إِلَى تَرْكِ الْوُضُوءِ منه وَرَأَوْهُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ ...

القياس[1] .. والمراد بالقياس هنا : هو جملة القواعد الكلية المستنبطة من جملة الأخبار الموافقة لمقاصد الشريعة الكلية _ ومن ثم .. فالمراد هنا هو القياس الشرعي .[2]

_ وقد ذكر عبد العزيز البخاري الحنفي (ت: ٧٣٠هـ) [3] : أن الحنفية

---

(١) القياس : هو إلحاق فرع بأصل لمساواته له في علة حكمه؛ كإلحاق النبيذ بالخمر في الحرمة, ووجوب حد شاربه لمساوته له في الإسكار، ولا يكفي وجود الجامع بين الأصل والفرع، بل لا بُدَّ في اعتباره من دليل يدل عليه من نصٍ أو إجماع أو استنباط. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن الحجوي الفاسي (ت: ١٣٧٦هـ) دار الكتب العلمية –بيروت (١٢٧/١), وينظر: البحر المحيط للزركشي (ت: ٧٩٤هـ): دار الكتبي (٢٣٦/٧), الإحكام للآمدي (ت: ٦٣١هـ): المكتب الإسلامي، بيروت (١٨٣/٣) و(١١٨/٢).

(٢) قال الإمام القرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) في شرح تنقيح الفصول (ص ٣٨٧): وهو (أي القياس) مقدم على خبر الواحد عند مالك رحمه الله ؛ لأن الخبر إنّما ورد لتحصيل الحكم، والقياس متضمن للحكمة فيقدم على الخبر، وهو حجة في الدنيويات اتفاقاً.

وحكى القاضي عياض في التنبيهات، وابن رشد في المقدمات في مذهب مالك في تقديم القياس على خبر الواحد قولين،

وعند الحنفية قولان أيضًا .. ولكن ابن السمعاني نفى أن يكون مذهب الإمام مالك تقديم القياس على خبر الواحد!.

_ وحجة تقديم القياس أنه موافق للقواعد من جهة تضمنه لتحصيل المصالح أو درء المفاسد، والخبر المخالف له يمنع من ذلك فيقدم الموافق للقواعد على المخالف لها. ... ثم ذكر المنع وحججه ... .

(٣) كتاب : كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٣٧٧/٢) .

ذهبوا إلى أن خبر الواحد مقدم على القياس[١] إذا كان راويه فقيهًا، أما إذا كان راويه غير فقيه.. فالقياس عندهم مُقدّم على خبر الواحد .

- بينما ذهب السادة الشافعية والحنابلة وجمهور المحدثين إلى ترجيح الخبر عليه سواء كان الراوي فقيهًا أو لم يكن، بشرط أن يكون عدلا ضابطًا.[٢]

_ ومنه ما أخرج ابنُ حبان أَنَّ عَائِشَةَ , رضي الله عنها, أُخْبِرَتْ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ» قَالَتْ عَمْرَةُ: فَالْتَفَتَتْ عَائِشَةُ إِلَى بَعْضِ النِّسَاءِ فَقَالَتْ: «مَا لِكُلِّكُمْ ذُو مَحْرَمٍ؟!» [٣].

_ وقد اختلف الأئمة في توجيه كلام السيدة عائشة _ رضوان الله عليها _ ؛ فقَالَ ابن حبان بإثره : «لَمْ تَكُنْ عَائِشَةُ بِالْمُتَّهِمَةِ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي الرِّوَايَةِ، لِأَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺكُلُّهُمْ عُدُولٌ ثِقَاتٌ، وَإِنَّمَا أَرَادَتْ عَائِشَةُ بِقَوْلِ: مَا لِكُلِّكُمْ ذُو مَحْرَمٍ، تُرِيدُ أَنْ لَيْسَ لِكُلِّكُمْ ذُو مَحْرَمٍ تُسَافِرُ مَعَهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُسَافِرْ وَاحِدَةٌ مِنْكُنَّ إِلَّا بِذِي مَحْرَمٍ يَكُونُ مَعَهَا» .

---

(١) شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبي البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز ابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ) (٣٦٧/٢), ينظر: "أصول السرخي(٥/٢)، كشف الأسرار(٣/ ٦٣)".

(٢) كتاب : الأحكام للآمدي (١١٨/٢) , شرح الكوكب المنير لابن النجار (٣٦٩/٢) .

(٣) كما في . الإحسان بترتيب صحيحه . ,كِتَابُ الصَّلَاةِ, فَصْلٌ فِي سَفَرِ الْمَرْأَةِ, ذِكْرُ لَفْظَةٍ تُوهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا اتَّهَمَتْ أَبَا سَعِيدٍ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ (٤٤٢/٦ , ح ٢٧٣٣) بإسناد صحيح.

_ قلت: وهذا الذي فهمه الإمام ابن حبان _ رحمه الله _ على خلافه كثيرٌ من الأئمة؛ فقد ذكر البيهقيُّ الحديثَ في السنن الكبرى تحت عنوان, بَابُ الْمَرْأَةِ يَلْزَمُهَا الْحَجُّ بِوُجُودِ السَّبِيلِ إِلَيْهِ وَكَانَتْ مَعَ ثِقَةٍ مِنَ النِّسَاءِ فِي طَرِيقٍ مَأْهُولَةٍ آمِنَةٍ (٣٧٠/٥ , ح ١٠١٣٣)... فَقَالَتْ: « مَا كُلُّهُنَّ مِنْ ذَوَاتِ مَحْرَمٍ», وقد أخذ برأيها كثيرٌ من الأئمة [١] .

(٨) _** اختبار حفظ بعضهم بعضا

(أ)_فعَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْزِعُ العِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ العُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ» ، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدُ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَثْبِتْ

---

(١) وفي شرح النووي (١٠٤/٩) ... اخْتَلَفُوا فِي اشْتِرَاطِ الْمَحْرَمِ لَهَا ؛ فَأَبُو حَنِيفَةَ يَشْتَرِطُهُ لِوُجُوبِ الْحَجِّ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَكَّةَ دُونَ ثَلَاثِ مَرَاحِلَ وَوَافَقَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ وَحُكِيَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنِ الْحَسَنِ وَالنَّخَعِيِّ, وَقَالَ عطاء وابن جبير وابن سِيرِينَ وَمَالِكٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَالشَّافِعِيُّ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ: لَا يُشْتَرَطُ الْمَحْرَمُ بَلْ يُشْتَرَطُ الْأَمْنُ عَلَى نَفْسِهَا... .

قلت: ومن أدلة المجيزين حجَّها برفقة ما أخرجه البخاري, المَنَاقِبِ, بَابُ عَلاَمَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلاَمِ (١٩٧/٤ , ح ٣٥٩٥)عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الحِيرَةَ؟» قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا، قَالَ «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الحِيرَةِ، حَتَّى تَطُوفَ بِالكَعْبَةِ لاَ تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ...».

لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو .(١) (٢)

---

(١) أخرجه البخاري , كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ , بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكَلُّفِ القِيَاسِ (٩/١٠٠ , ح ٧٣٠٧) .

_ ومسلم , كتاب الْعِلْمِ , بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ وَالْفِتَنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (٤/٢٠٥٩ , ح ١٤ – (٢٦٧٣) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالْقَهُ فَسَائِلْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺعِلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ ...» قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَعْظَمَتْ ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ، فَالْقَهُ، ثُمَّ فَاتِحْهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ، قَالَتْ: مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أُرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ»

(٢) وفي فتح الباري (١٣/٢٨٥): يحْتَملُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَ عِنْدَهَا عِلْمٌ مِنَ الْحَدِيثِ وَظَنَّتْ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ أَوْ نَقَصَ فَلَمَّا حَدَّثَ بِهِ ثَانِيًا كَمَا حَدَّثَ بِهِ أَوَّلًا تَذَكَّرَتْ أَنَّهُ عَلَى وَفْقِ مَا كَانَتْ سَمِعَتْ, وَلَكِنَّ رِوَايَةَ حَرْمَلَةَ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا أَنَّهَا أَنْكَرَتْ ذَلِكَ وَأَعْظَمَتْهُ ظَاهِرَةٌ فِي أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا مِنَ الْحَدِيثِ عِلْمٌ وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّهَا لَمْ تَسْتَدِلَّ عَلَى أَنَّهُ حَفِظَهُ إِلَّا لكَونه حَدَّثَ بِهِ بَعْدَ سَنَةٍ كَمَا حَدَّثَ بِهِ أَوَّلًا لَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ, قَالَ عِيَاضٌ: لَمْ تَتَّهِمْ عَائِشَةُ عَبْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ لَعَلَّهَا نَسَبَتْ إِلَيْهِ أَنَّهُ مِمَّا قَرَأَهُ مِنَ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ وَمِنْ ثَمَّ قَالَتْ أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا انْتَهَى.

_ وفي شرح النووي (١٦/٢٢٥): قوله (ما أَحْسِبُهُ ...) لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهَا اتَّهَمَتْهُ لَكِنَّهَا خَافَتْ أَنْ يَكُونَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ أَوْ قَرَأَهُ مِنْ كُتُبِ الْحِكْمَةِ فَتَوَهَّمَهُ عَنِ النَّبِيِّ ==

(ب)_ وأخرج الحاكم, من طريق حَمَّاد بْن زَيْدٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا أَبُو الزُّعَيْزِعَةَ كَاتَبَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، أَنَّ مَرْوَانَ «دَعَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَأَقْعَدَنِي خَلْفَ السَّرِيرِ، وَجَعَلَ يَسْأَلُهُ، وَجَعَلْتُ أَكْتُبُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ دَعَا بِهِ، فَأَقْعَدَهُ وَرَاءَ الْحِجَابِ، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَمَا زَادَ وَلَا نَقَصَ وَلَا قَدَّمَ وَلَا أَخَّرَ» [1].

==

ﷺ فَلَمَّا كَرَّرَهُ مَرَّةً أُخْرَى وَثَبَتَ عَلَيْهِ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهَا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَوْلُهَا أَرَاهُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ .

_ وفي شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِي عِيَاض.. (١٦٩/٨): وفيه خص أهل العلم طلبته على الأخذ عن بعضهم بعضاً، وشهادة بعضهم لبعض، ...: " القه، فإنه قد حمل عن النبى ﷺ كثيراً "، والتثبيت فيما شب فيه من ذلك، لقولها له فى العام الثانى: " القه حتى تسأله عن الحديث ". وفيه التلطف بالتثبت من العالم لئلا ينكر ذلك ويقع فى نفسه منه، بقولها: " ففاتحه ...

_ وفي اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح .. لشمس الدين البِرْماوي، (ت: ٨٣١ هـ)(٢٤٨/١٧) (فعجبت)؛ أي: من جهة أنه ما غَيَّر حرفًا منه، رُوي أنها قالت له: القَهْ ففاتِحْه؛... قال: فلقيتُه، فسألتُه، فذكره لي نحوَ المرة الأولى، فلما أخبرتها، قالت: ما أحسبُه ... .

(١) المستدرك,كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ, ذِكْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ ﷺ« (٥٨٣/٣ , ح ٦١٦٤) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ, وقال الذهبي: صحيح » . _ وقال ابن كثير ,رحمه الله, في البداية والنهاية ,ط دار الفكر (١٠٦/٨): وَرَوَى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ وَغَيْرُهُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ أَحْفَظِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَكُنْ بِأَفْضَلِهِمْ.

(ج)_ **ولقد بلغ الأمر ببعضهم أنه لم يكن يكتفي بسؤال واحد فقط ..**

بل كان يتحرّى عمّا يبحث حتى يبلغ في سؤاله الثلاثين؛ أخرج الخطيب[1] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنْ كُنْتُ لأَسْأَلُ عَنِ الْأَمْرِ الْوَاحِدِ, ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ» [2].

(٩)_** **التوعّد بالعقاب عند عدم البيّنة على مروياته ..**

فعن أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ، قال: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أُبَيّ بْنِ كَعْبٍ، فَأَتَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مُغْضَبًا حَتَّى وَقَفَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللهَ هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ» قَالَ أُبَيٌّ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ، أَنِّي جِئْتُ أَمْسِ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا، ثُمَّ انْصَرَفْتُ. قَالَ: قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ حِينَئِذٍ عَلَى شُغْلٍ، فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: فَوَاللهِ، لَأُوجِعَنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ، أَوْ لَتَأْتِيَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا، فَقَالَ أُبَيٌّ بْنُ

(١) في الفقيه والمتفقه, التَّوَثُّقُ فِي اسْتِفْتَاءِ الْجَمَاعَةِ (٤٢٨/٢) من طريق الْمُعَافَى, عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ, عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ, عَنْ طَاوُسٍ, عَنه.

(٢) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء بعد أن أورده (٣٤٤/٣): يَزِيْدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ,...: إِنْ كُنْتُ لأَسْأَلُ ... » إِسْنَادُه صَحِيْحٌ.

كَعْبٍ: فَوَاللهِ، لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحْدَثُنَا سِنًّا، قُمْ، يَا أَبَا سَعِيدٍ، فَقُمْتُ حَتَّى أَتَيْتُ عُمَرَ، فَقُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا » [1].

(١٠) _ ردّ أقوال أهل البدع والتحذير منها :**

_ وكان هذا التحذير بعدما فسد فريقٌ من الناس بإثر فتنة الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه، وافتراق الأمة شيعًا وأحزابًا .. وبدأ الكذب على النبي ﷺ ؛ نصرة للمذهب الاعتقادي.

• لكن ما إنْ لاحت بوادر الفتنة حتى سابقها الصحابة رضي الله عنهم بالمبالغة والتشديد في الرواية، وبتحصين السنة بحصن منيع؛ وبذلك أماتوا الكذب في صدور أصحابه، ولم يستشر داؤه، بل لم يوجد أصلاً إلا من آحادٍ هلكوا فهلك معهم.

([1]) أخرجه مسلم, الْآدَابِ, بَابُ الِاسْتِئْذَانِ (٣/١٦٩٤ , ح ٣٣ - (٢١٥٣) , وعند مسلم أيضا(٣/١٦٩٦ , ح ٣٧ - (٢١٥٤)... فَذَهَبَ أَبُو مُوسَى... قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا مُوسَى، مَا تَقُولُ؟ أَقَدْ وَجَدْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، قَالَ: عَدْلٌ، قَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَلَا تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَثَبَّتَ. وأخرجه البخاري ,الِاسْتِئْذَانِ, بَابُ التَّسْلِيمِ وَالِاسْتِئْذَانِ ثَلَاثًا (٨/٥٤. ٥٥, ح ٦٢٤٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ ...، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، «... فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بِبَيِّنَةٍ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ أُبَيٌّ: ...».

• وملامح هذا المنهج قد أبان عنها وأشهر قواعدَه حبرُ الأمة الصحابيّ الجليل ابنُ عباس_ رضي الله عنهما _كما صرّح لبشير العدويّ . [1]

• _ لقد كانت تلك الضوابط والأصول المعلن عنها بداية ظهور علم جديد عرف بـ: (علم الجرح والتعديل).. ومن ثم .. كانت تلك الكتب العديدة التي حملت بين طياتها قواعد وضوابط الرواية الحديثية, وتمييز المقبول من المردود.

فابنُ عباس ﷺ، يعلن هنا عن بداية حقبةٍ جديدةٍ للرواية، تختلف عما سبقها؛ حيث لم يكن يحدث عن رسول الله ﷺ إلا من زكّاهم الله تعالى ورسوله ﷺ من الصحابة رضي الله عنهم، الذين لم يكن يستلزم قبول ما يروونه إلا سماعه منهم. [2]

---

(1) أخرج مسلم , المقدمة , بَابٌ فِي الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَمَنْ يُرْغَبُ عَنْ حَدِيثِهِمْ (١٢/١ _ ١٣) عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ – يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ – فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا ، فَعَادَ لَهُ، ثُمَّ حَدَّثَهُ، ...، فَقَالَ لَهُ: مَا أَدْرِي أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ، وَأَنْكَرْتَ هَذَا؟ أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ، وَعَرَفْتَ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ، تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ» ومسلم (١٣/١) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ... فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا تَسْمَعُ؟!، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: « إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ... لَمْ نَأْخُذْ إِلَّا مَا نَعْرِفُ»

(2) وقد أرّخ لبداية نشوء علمي (الإسناد والجرح والعديل) أحد أئمة التابعين، ابن سيرين (ت ١١٠هـ)؛ أخرج مسلم , المقدمة , بَابُ فِي أَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ ==

(١١) _ ** وكانوا لا يرون شيئا يستغربونه أو تطرأ عليهم حادثة ليس لهم بها علم إلا وبادروا بالسؤال عنها, فإذا وعوا عن النبيّ ﷺ .. أطاعوا وتنافسوا في تطبيقه, فما يلبث الأمر حتى يتحوّل لواقع يُرى ونموذج يُقتدى [١] .

==

وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة (١٥/١) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: « لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ ».

(١) أخرج مسلم , كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ, بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ الصُّوَرِ فِيهَا وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ (٣٧٥/١ , ح ١٦ – (٥٢٨) عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أُولَئِكَ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكِ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

** وأخرج الترمذي, أَبْوَابُ الطَّلَاقِ وَاللِّعَانِ, بَابُ مَا جَاءَ أَيْنَ تَعْتَدُّ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا؟ (٥٠٠/٣ . ٥٠١ , ح ١٢٠٤) عَنِ الْفُرَيْعَةِ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ، أَخْبَرَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْأَلُهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهَا فِي بَنِي خُدْرَةَ، وَأَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْبُدٍ لَهُ أَبَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِطَرَفِ الْقَدُومِ لَحِقَهُمْ فَقَتَلُوهُ، ... قَالَتْ: فَانْصَرَفْتُ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي الْحُجْرَةِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ، نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ...فَقَالَ: «كَيْفَ قُلْتِ؟» ، قَالَتْ: فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ الَّتِي ذَكَرْتُ لَهُ مِنْ شَأْنِ زَوْجِي، قَالَ: «امْكُثِي فِي بَيْتِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ» ، قَالَتْ: فَاعْتَدَدْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ أَرْسَلَ إِلَيَّ، فَسَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَاتَّبَعَهُ وَقَضَى بِهِ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» .

==

** وكذا كانوا لا يأنفون ممّن يتثبت منهم ولا يرون فيه تهمةً أو ازدراءً لهم؛

• فعن السَّائِب، سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَئِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا، لاَ يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلاَ ضَرْعًا، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ» فَقَالَ السَّائِبُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: إِي

==

** وأخرج مسلم, الإيمان, بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ (٦٩/١ , ح ٨٠ – (٥٠) عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَن ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ...» قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ، فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَنَزَلَ بِقَنَاةَ فَاسْتَتْبَعَنِي إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ يَعُودُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عُمَرَ.

** وأخرج مسلم ,الْكُسُوفِ, بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ وَاتِّبَاعِهَا (٦٥٢/٢ , ح ٥٢ – (٩٤٥) عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ» ...»: قَالَ سَالِمٍ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «لَقَدْ ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً»/ وهو عند البخاري ,الجَنَائِزِ, بَابُ فَضْلِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ (٨٧/٢ , ح ١٣٢٣) ...» فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا, ١٣٢٤– فَصَدَّقَتْ يَعْنِي عَائِشَةَ أَبَا هُرَيْرَةَ .

فانظر إلى حرصهم ؛كيف كتبوا إلى أُبَيٍّ وكذا ابن عمر ﷺ في استغرابه لرواية أبي هريرة ﷺ ثم إذعانهم لما ثبت غن الشارع بعد التحري !! .

وَرَبِّ هَذِهِ القِبْلَةِ..[1]

وأمثلة الباب يطول ذكرها ففيما ذكر ما يقنع المتشكك, ويثلج قلب القانع. [2]

(١٢)_ **مراعاة عقول المتلقين؛**

ومنه ما قَالَ عَلِيٌّ ﷺ : «حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ» [3].

---

(١) أخرجه البخاري, كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ, بَابُ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ ... (١٣١/٤, ح ٣٣٢٥) .

(٢) ومنها ما أخرجه البخاري ,كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ , بَابٌ: خَيْرُ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ (١٢٨/٤ , ح ٣٣٠٥)... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لاَ أُرَاهَا إِلَّا الفَارَ... » فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ لِي مِرَارًا، فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟ .

** وأخرج مسلم , الْإِيمَانَ , بَابُ اخْتِبَاءِ النَّبِيِّ ﷺ دَعْوَةَ الشَّفَاعَةِ لِأُمَّتِهِ (١٨٩/١, ح ٣٣٧ –(١٩٨) أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ لِكَعْبِ الْأَحْبَارِ: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا، ...» فَقَالَ كَعْبٌ، لِأَبِي هُرَيْرَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «نَعَمْ»

وأخرج مسلم _ أيضا_, الطَّلَاقِ , بَابُ الرِّبَا (١٢٠٨/٣, ح ٧٦ – (١٥٨٤) من طريق نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ: إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَأْثُرُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَهَبَ عَبْدُ اللهِ وَنَافِعٌ مَعَهُ، وَاللَّيْثِيُّ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنِي أَنَّكَ تُخْبِرُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ...، فَقَالَ: أَبْصَرَتْ عَيْنَايَ، وَسَمِعَتْ أُذُنَايَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُه...».

(٣) أخرجه البخاري, كِتَابُ العِلْمِ, بَابُ مَنْ خَصَّ بِالعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةَ أَنْ ==

_ وأخرج مسلم في صحيحه, المقدمة, بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ (١/١٠): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» .

وأخرج أيضًا (١/١١): عَن ابْن مَسْعُودٍ، قَالَ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ .. إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً» .

_ والبخاري, كِتَابُ العِلْمِ, بَابُ حِفْظِ العِلْمِ (١/٣٥ , ح ١٢٠ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وِعَاءَيْنِ: فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا البُلْعُومُ»

_ ولما أراد الفاروق عُمَرُ إرسالَ بعثٍ إلى العراق إِلَى صِرَارٍ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ مَشَيْتُ مَعَكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ، نَحْنُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَيْتَ مَعَنَا، قَالَ: «إِنَّكُمْ تَأْتُونَ أَهْلَ قَرْيَةٍ لَهُمْ دَوِيٌّ بِالْقُرْآنِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ فَلَا تَبْدُونَهُمْ بِالْأَحَادِيثِ فَيَشْغَلُونَكُمْ، جَرِّدُوا الْقُرْآنَ، وَأَقِلُّوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَامْضُوا وَأَنَا شَرِيكُكُمْ» فَلَمَّا قَدِمَ قَرَظَةُ قَالُوا: حَدَّثَنَا، قَالَ: نَهَانَا ابْنُ الْخَطَّابِ»[1].

_ ** وهذا منهج نبويٌّ كريمٌ :

ففي حديث أَنَس بْن مَالِكٍ _ المتفق عليه_ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ:

==

لاَ يَفْهَمُوا (١/٣٧ , ح ١٢٧) .

(١) أخرجه الحاكم, كِتَابُ الْعِلْمِ (١/١٨٣ , ح ٣٤٧) وقال: « حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، لَهُ طُرُقٌ تُجْمَعُ» وقال الذهبي: صحيح وله طرق.

«يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ» ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا فَيَسْتَبْشِرُوا، قَالَ: «إِذًا يَتَّكِلُوا» ، فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذُ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّمًا» سياق مسلم.

(١٣) _** **الإقرار بالعلم لأهله والرجوع إليهم عند الاختلاف:**

وفي هذا المعلم وغيره أكبر بيان على أنّ تثبت الصحابة الكرام من الرواية قبولا وردًّا إنما كان مرده لأصول راسخة وضوابط معلومة؛ فقد سبق بيان إقرار أبي هريرة ﷺ لعبد الله بن عمرو ﷺ بأنه كان أكثر حديثًا منه؛ لكتابته حديثَ النبيّ ﷺ ..

– وكذا قَالَ ابْن عُمَرَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ _رضي الله عنهما_ حينما حدّث بحديث قراريط الجنازة: «كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ»[1].

---

(١) _ الترمذيّ, أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ, بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ (٥/٦٨٤ , ح ٣٨٣٦) وقال : «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ», والحاكم , كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ , ذِكْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ ﷺ (٣/٥٨٤ , ح ٦١٦٧): « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ» وقال:«هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» [وقال الذهبي]: صحيح .

وأبو يعلى (٢/١١ , ح ٦٣٧) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَكَ هَذَا الْيَمَانِيَّ – هُوَ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ – يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ – نَسْمَعُ مِنْهُ أَشْيَاءَ لَا نَسْمَعُهَا مِنْكُمْ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ فَلَا أَشُكُّ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، «إِنَّا كُنَّا أَهْلَ بُيُوتٍ، وَكُنَّا إِنَّمَا نَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غُدْوَةً ==

_ وكذا في حديث الاستئذان ثلاث .. حينما رجع الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى قول الصحابة رضي الله عنهم , وتعجّب كيف فاته هذا مع شدة ملازمته للنبيّ ﷺ.

(أ)_ جاء عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال فِي قَصَصِهِ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ» ، فَلما بلغ ذلك عَائِشَةَ وَأُمّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا .. فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ، ثُمَّ يَصُومُ» فلما أخبر أبو هريرة بخبرهما واعتراضهما عليه.. قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ، ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ».[1]

_ قال الحافظ ابن حجر _ رحمه الله _ : وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ غَيْرِ مَا تَقَدَّمَ تَرْجِيحُ مَرْوِيِّ النِّسَاءِ فِيمَا لَهُنَّ عَلَيْهِ الِاطِّلَاعُ دُونَ الرِّجَالِ عَلَى مَرْوِيِّ الرِّجَالِ كَعَكْسِهِ وَأَنَّ الْمُبَاشِرَ لِلْأَمْرِ أَعْلَمُ بِهِ مِنَ الْمُخْبَرِ عَنْهُ » . [2]

(ب)_ وفي الحديث _المتفق عليه_ حينما روى الفاروقُ وابنُه رضي الله

==

وَعَشِيَّةً، وَكَانَ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ، إِنَّمَا هُوَ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَلْ تَجِدُ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ؟!» [ورجال إسناده ثقات].

(1) مسلم , كِتَاب الصِّيَامِ , بَابُ صِحَّةِ صَوْمِ مَنْ طَلَعَ عَلَيْهِ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ (٢/٧٧٩ , ح ٧٥ – (١١٠٩) .

(2) ينظر: فتح الباري (٤/١٤٨) , وفي اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة الذهلي (ت: ٥٦٠هـ) : الكتب العلمية – لبنان (٢/٤١٢) : وَاتَّفَقُوا على أَنه تقبل شَهَادَتهنَّ فِيمَا لَا يطلع عَلَيْهِ الرِّجَال ...، وَمَا يخفى عَن الرِّجَال غَالِبا.. ثمَّ اخْتلفُوا فِي الْعدَد الَّذِي يعْتَبر مِنْهُنَّ... .

عنهما إطلاقَ عذاب الميت ببكاء أهله عليه عن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . قالت عَمْرَةَ، أَنَّهَا: سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا »[1] **قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: "وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا"**

- وفي إحدى روايات مسلم في الصحيح قَالَتْ عائشة رضي الله عنها : إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِّي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ، وَلَا مُكَذَّبَيْنِ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ » .

_ ولفظ الشافعيّ _ رحمه الله _ في مسنده ، أَنَّها قَالَتْ عن ابن عُمَرَ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ، وَلَكِنَّهُ أَخْطَأَ أَوْ نَسِيَ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ . . . »[2].

- قلت : في هذا الحديث العظيم _ بعيدًا عن الخلاف في عذاب الميت ببكاء أهله عليه _[3] : قد استدلت السيدة عائشة _ رضوان الله عليها _ بأمور :

---

(1) أخرجه البخاري, الجَنَائِزِ , بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «يُعَذَّبُ المَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ " (٧٩/٢ . ٨٠ , ح ١٢٨٦ , ح ١٢٨٧ , ح ١٢٨٨), ومسلم , الْجَنَائِزِ, بَابُ الْمَيِّتِ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ (٦٤٠/٢ , ح ٢٢, وح ٢٣).

(2) الشافعي في المسند ,سنجر , كِتَابُ الْجَنَائِزِ , بَابُ الْبُكَاءِ قَبْلَ الْمَوْتِ وَبَعْدَهُ وَالنَّهْيِ عَنْهُ إِذَا مَاتَ وَأَنَّ الْكَافِرَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ (٧٧/٢ , ح ٥٥٦) قال أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ .

(3) ينظر: الموسوعة الفقهية (٥٥/٤٢)؛ لبيان الخلاف من المراد بالعذاب. وينظر: شرح النووي (٢٢٨/٦) , فتح الباري (١٥٢/٣).

الأول// : التصريح بالخطأ من الناقل (وهما صحابيان جليلان) مع التنبيه على عدم تعمدهما للخطأ . .

الثاني// : عرض الحديث على القرآن الكريم؛ لإثبات صحّة ما ذهبت إليه . .

الثالث// : **كما أنها ردّت الحديث الذي استدلّ به الفاروق وابنه إلى سبب** وروده _ وهو من ضوابط الترجيح_, فما عقّب ابنُ عمر بشيءٍ مما يدلّل على إقراره بكلامها أو تعجبًا لدقّة وصواب منهجها في نقد المتون!!_ رضوان الله عليهم أجمعين_.[1]

_ قلت : وكان نتاج تطبيقهم لقواعد التثبت والترجيح عندما يقتضي التعارض ظهور ما عُرِف بعد بعلم «أصول الفقه»

---

(1) قلت: وحال الفاروق وابنه _ رضوان الله عليهما _ لا يخلو من أمرين .. إما أن يكونا حضرا الجزء الأخير من القصة .. أو حملا الكلام على العموم وأميل إلى الأول؛ إذ لو سمعا السبب .. لحكياه, بينما كلام السيدة عائشة يوحي بأنهما حضرا القصة كاملة, والله أعلم.

- وقد لاح لي أن أمرًا كهذا لايخفي على الفاروق عمر وهو من هو في فقهه وعلمه, ومما يرجّح هذا لفظ إحدى الروايات التي اتفق عليها الشيخان :«إِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» أي: ما كان مصحوبا بفعل من أفعال الجاهلية, وكيف يكون الإنكار من الفاروق وقد بكى النبي ﷺ على فراق ولده فضلا عن بكاء الصحابة على فراق النبيﷺ في مشهد عام؟!. ولكن إيراده لشاهد ما كما رأيت.

- ومن ثم .. يظهر أنّ الصّحابة الكرام إنما كانوا أئمة الهدى ومصابيح الدجى ومشهري قواعد العلوم وأصولها وضوابطها للأنام كافة!.. وما من علمٍ اشتهر بعدهم أو نشأ واشتد عودُه وأينعت ثمرته إلا وكان للصحابة الكرام قَصَب السَّبْقِ فيه استباطًا من نصوص الشرع الحكيم وتطبيقاته,,

- ومن ثم .. كان لزامًا علينا أن نعود إلى تطبيق مناهجهم حتى يعود للأمة الإسلامية عزها ومجدها وريادتها في شتى نواحي الحياة كما كان..

*****

المطلب الثالث : حرص الصحابة الكرام على أداء لفظ السنة النبوية

_ بداية لا بد من الإشارة إلى أنّ هذا مبحث شيّقٌ رائقٌ شائكٌ, ويمكن تأصيل وإبراز ما نرنو إليه فيما يلي:

** **(أولا)** _ سَبَقَ بيان مدى دقّة منهج وتثبت الصحابة الكرام في رواية السنة النبوية,,

ومن كان هذا شأنه .. فهو على أداء ألفاظ الشارع الحكيم أحرص؟!

وسنورد بعض الأمثلة لبيان حرص الصحابة على أداء لفظ الشارع الحكيم:

_ ولكن قبل هذا لا بد من بيان أنّ السُّنّة النبوية أقسام : فمنها ؛

(أ)_ المُتَعَبَّد بلفظه, وهذا أشار النبيُّ ﷺ إلى أداء لفظه ﷺ: فعَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ

مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ» . قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لاَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» [1]

_ ويؤيّد هذا حديثُ ابْن مَسْعُودٍ _ المتفق عليه_ في التشهد؛ حيث قال: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ التَّشَهُّدَ، كَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ كَمَا يُعلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَاقْتَصَّ التَّشَهُّدَ بِمِثْلِ مَا اقْتَصُّوا» سياق مسلم.

(ب)_ ومنها جوامع الكلم . وقد أشار السيوطيّ, رحمه الله, إلى وجوب أداء لفظه أيضًا كما بالحاشية.

(ج)_ وما سوى هذين القسمين .. فقد بلغ الصحابةُ الغايةَ في الاحيتاط له, وهم في أداءه أيضًا أقسام:

(١)_ ففريق كان يحرص على أداء اللفظ مطلقًا كابن عمر رضي الله عنهما وغيره وفي الباب أمثلة عدة؛ منها:

---

(١) _ أخرجه البخاري , كِتَابُ الوُضُوءِ, بَابُ فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الوُضُوءِ (٥٨/١ , ح ٢٤٧) وعند مسلم, كتاب الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ, بَابُ مَا يُقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ وَأَخْذِ الْمَضْجَعِ (٢٠٨١/٤ , ح ٥٦ – (٢٧١٠) عَن الْبَرَاء بْن عَازِبٍ، ... قَالَ: فَرَدَّدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: « قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

وأشار السيوطي في تدريب الراوي (٥٣٧/١): إلى أنّ القاضي عياض: منع الرواية بالمعنى مطلقا، خاصة إذا كان مما تعبد بلفظه.. وصرّح بهذا الزركشيّ_ وإليه يرشد كلام العراقيّ الآتي في إبدال الرسول بالنبي وعكسه، ثم قال السيوطيّ: وعندي أنه يشترط أن لا يكون من جوامع الكلم.

_ **المثال الأول: حديث ابن عمر مرفوعا** «مَثَلُ الْمُنَافِقِ، كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً» (١)

جاء في جامع معمر (٤٣٥/١١ , ح ٢٠٩٣٤ – عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ يَزْدَوَيْهِ، عَنْ يَعْفُرَ بْنِ رُوذِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ وَهُوَ يَقُصُّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الرَّابِضَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ» ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيْلَكُمْ لَا تَكْذِبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْبَاعِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ».

- **وأخرج الأئمةُ : أحمدُ والدارميّ وابنُ حبان والحميديّ أنّ الصحابة الحاضرين راجعوه وبيّنوا له أنّ المعنى واحد.. لكنه أصرّ على أداء اللفظ الذي سمعه من النبيّ ﷺ وأنكر عليهم إنكارَهم لفعله!!** (٢)

---

(١) _ أخرجه مسلم , كِتَابُ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ (٢١٤٦/٤ , ح ١٧ – (٢٧٨٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(٢) _ أخرج أحمد في مسنده (٣٨٢/٩ , ح ٥٥٤٦ – حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَّامٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ شَيْئًا أَوْ شَهِدَ مَعَهُ مَشْهَدًا، لَمْ يُقَصِّرْ دُونَهُ أَوْ يَعْدُوهُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ يَقُصُّ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، إِذْ قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، إِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى هَذِهِ الْغَنَمِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى هَذِهِ نَطَحَتْهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: لَيْسَ هَكَذَا، فَغَضِبَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ قَالَ رَحِمَكَ اللهُ؟ فَقَالَ: قَالَ: « مَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ، إِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى ذَا الرَّبِيضِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى ذَا الرَّبِيضِ نَطَحَتْهَا "، فَقَالَ لَهُ: رَحِمَكَ اللهُ هُمَا وَاحِدٌ، قَالَ: كَذَا سَمِعْتُ ، كَذَا سَمِعْتُ».

==

ـ ومن أمثلة الباب ما أخرج مسلم عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ، عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ» ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَجُّ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: «لَا، صِيَامُ رَمَضَانَ، وَالْحَجُّ» هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِﷺ»[1]. فانظر ـ وفقني الله وإياك ـ الدّقّة في التنبيه على منعه من التقديم والتأخير ؟! .

==

ـ والدارمي, كتاب العلم , بَابُ مَنْ رَخَّصَ فِي الْحَدِيثِ إِذَا أَصَابَ الْمَعْنَى (٣٤٨/١ , ح ٣٢٧), والحميدي (٥٥٢/١ , ح ٧٠٥)».

ـ وابن حبان , كِتَابُ الْإِيمَانِ, بَابُ مَا جَاءَ فِي الشِّرْكِ وَالنِّفَاقِ, ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ عِشْرَةِ الْمُنَافِقِ لِلْمُسْلِمِينَ (٤٩٦/١ , ح ٢٦٤)... فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: فَكَيْفَ قَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: "بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ" قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ وَبَيْنَ الْغَنَمَيْنِ سَوَاءٌ قَالَ: كَذَا سَمِعْتُ كَذَا سَمِعْتُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَعْدُهُ وَلَمْ يَقْصُرْ دُونَهُ »

وأخرجه الخطيب في الكفاية , بَابُ ذِكْرِ الرِّوَايَةِ عَمَّنْ لَمْ يُجِزْ إِبْدَالَ كَلِمَةٍ بِكَلِمَةٍ (ص ١٧٣ ـ ١٧٤) ... فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ عَلِمْتَ عِلْمَهُ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِلَّا حَقًّا , وَلَمْ يَتَعَمَّدْ كَذِبًا، فَقَالَ: إِنَّهُ لَثِقَةٌ , وَلَكِنِّي شَاهِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قَالَ هَذَا , فَقَالَ: فَكَيْفَ قَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: هِيَ وَاحِدَةٌ, إِذَا لَمْ تَجْعَلِ الْحَرَامَ حَلَالًا وَالْحَلَالَ حَرَامًا فَلَا يَضُرُّكَ أَنْ قَدَّمْتَ شَيْئًا أَوْ أَخَّرْتَهُ , فَهُوَ وَاحِدٌ» .

(١) في صحيحه , كِتَابُ الْإِيمَانِ, بَابُ قول النَّبِيِّ ﷺ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ (٤٥/١ , ح ١٩ – (١٦) وينظر أيضا : الكفاية للخطيب البغدادي, بَابُ ذِكْرِ الرِّوَايَةِ عَمَّنْ لَمْ يُجِزْ تَقْدِيمَ كَلِمَةٍ عَلَى كَلِمَةٍ (ص ١٧٦) ».

_ ومن أمثلة الباب ما أخرج الخطيب في الكفاية , بَابُ ذِكْرِ الرِّوَايَةِ عَمَّنْ لَمْ يُجِزْ زِيَادَةَ حَرْفٍ وَاحِدٍ وَلَا حَذْفَهُ , وَإِنْ كَانَ لَا يُغَيِّرُ الْمَعْنَى (ص ١٧٧) من طريق يَحْيَى بْن أَبِي بُكَيْرٍ , قَالَ: أنا أَبُو جَعْفَرٍ , وَهُوَ الرَّازِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ, عَنِ ابْنِ عُمَرَ , قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ , يَعْنِي حُجْرَ ثَمُودَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ , فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ فَيُصِيبُكُمْ , أَوْ قَالَ: يُصِيبُكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» فانظر _ وفقني الله وإياك_ الدقة في التنبيه على الحرف؟! .

- _ وقد اشتهر عن أنس بن مالك, رضي الله عنه, أيضًا مثل هذا :

_ أخرج الخطيب في الكفاية, بَابُ ذِكْرِ الرِّوَايَةِ عَمَّنْ لَمْ يُجِزْ تَقْدِيمَ كَلِمَةٍ عَلَى كَلِمَةٍ (ص ١٧٦) من طريق أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا يَحْيَى , عَنِ التَّيْمِيِّ , قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا , قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ مُتَعَمِّدًا مُتَعَمِّدًا» قَالَهُ مَرَّتَيْنِ , وَقَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا».[1] فانظر _ وفقني الله وإياك_ الدقة في التنبيه على التكرار من عدمه؟!.

---

(١) وأخرج أحمد (١٦٦/٢٠ , ح١٢٧٦٤) , والدارمي, كِتَابُ العلم, بَابُ اتِّقَاءِ الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالتَّثَبُّتِ فِيهِ (٣٠٥/١ , ح٢٤١) عن أَنَس بْن مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنْ أُخْطِئَ لَحَدَّثْتُكُمْ بِأَشْيَاءَ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَاكَ أَنِّي سَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» سياق الأخير, وإسناده صحيح .

- جاء في فتح الباري لابن حجر (٢٠١/١): فَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا مَا تَحَقَّقَهُ وَيَتْرُكُ مَا يَشُكُّ فِيهِ وَحَمَلَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُحَافِظُ عَلَى الرِّوَايَةِ بِاللَّفْظِ فَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ لَوْلَا أَنْ أُخْطِئَ .

ـ وعن أَنَس قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، ...قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ»...، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ». (١)

ـ وقد جاء مثل هذا عن عِدّةٍ من الصّحابة أيضاً, وتدبر دقّة أماناتهم حينما أخبروا بحال سماعهم عند الأداء:

• **النموذج الأول**: أخرج البخاري, كِتَابُ الأَحْكَامِ, بَابُ الِاسْتِخْلاَفِ (٨١/٩, ح ٧٢٢٢ – عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ: «يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا» ، فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»

ومسلم , كِتَابُ الْإِمَارَةِ , بَابُ النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ، وَالْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ (١٤٥١/٣ , ح ٥ – (١٨٢١) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقَضِي حَتَّى يَمْضِيَ فِيهِمِ

(١) _ أخرجه مسلم, كِتَابِ الطَّهَارَةِ, بَابُ وُجُوبِ غُسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ إِذَا حَصَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ تَطْهُرُ بِالْمَاءِ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حَفْرِهَا (٢٣٦/١ , ح ١٠٠ – (٢٨٥) .

وابن ماجه ,مقدمة الكتاب, بَابُ التَّوَقِّي فِي الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١١/١ , ح ٢٤) وأحمد(٣٨٥/٢٠ , ح١٣١٢٤): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، " إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَفَرَغَ مِنْهُ قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً» ، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»

و (١٤٥٣/٣ , ح ٧ - (١٨٢١) عن جَابِر بْن سَمُرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً» ، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»

و (١٤٥٣/٣ , ح ٨ - (١٨٢١) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، ...» ، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ...»

و (١٤٥٣/٣ , ح ٩ - (١٨٢١) عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، ...»، فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّنِيهَا النَّاسُ...» [١]

- _ **النموذج الثاني**: عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تَبَارَكَ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ كُلَّ شَيْءٍ إِنِّي لَأَسْمَعُ كَلَامَ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ وَيَخْفَى عَلَيَّ بَعْضُهُ، وَهِيَ تَشْتَكِي زَوْجَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ تَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلَ شَبَابِي وَنَثَرْتُ لَهُ بَطْنِي، حَتَّى إِذَا كَبِرَتْ سِنِّي وَانْقَطَعَ لَهُ وَلَدِي ظَاهَرَ مِنِّي اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْكُو إِلَيْكَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: « فَمَا بَرِحَتْ حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَؤُلَاءِ الْآيَاتِ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١] ، قَالَ: وَزَوْجُهَا أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ» [٢]

---

(١) _ جاء في شرح النووي (٢٠٣/١٢): قَوْلُهُ (فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّنِيهَا النَّاسُ) هُوَ بِفَتْحِ الصَّادِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ الْمَفْتُوحَةِ أَيْ أَصَمُّونِي عَنْهَا فَلَمْ أَسْمَعْهَا لِكَثْرَةِ الْكَلَامِ وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ صَمَّتَنِيهَا النَّاسُ أَيْ سَكَّتُونِي عَنِ السُّؤَالِ عَنْهَا .

(٢) _ أخرجه الحاكم, كِتَابُ التَّفْسِيرِ, تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ (٥٢٣/٢,ح ٣٧٩١) وقال:«حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» [وقال الذهبي] صحيح, وذكره ==

• _ **النموذج الثالث**: أخرج مسلم , كِتَابِ الْإِيمَانِ, بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ (٧٥/١ , ح ٩٩ – (٥٦) عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ – فَلَقَّنَنِي – فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» . . أي أنه يؤدي المكرّر بلفظه وكذا المفرد .

_ **النموذج الرابع**: وفي حديث أَبِي بَكْرَةَ _المتفق عليه _ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» ثَلَاثًا «الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ – أَوْ قَوْلُ الزُّورِ –» وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَّكِئًا، فَجَلَسَ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

_ وهذه النماذج كثيرةٌ جدًّا حتى جعلها الأئمةُ قرائنَ على الحفظ إذا ذُكِرتْ سببًا أو مناسبة للحديث.

_ قَالَ الإمامُ الْأَعْمَش رحمه الله : «كَانَ هَذَا الْعِلْمُ عِنْدَ أَقْوَامٍ كَانَ أَحَدُهُمْ لَأَنْ يَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزِيدَ فِيهِ وَاوًا أَوْ أَلِفًا أَوْ دَالًا , وَإِنَّ أَحَدَهُمُ الْيَوْمَ يَحْلِفُ عَلَى السَّمَكَةِ أَنَّهَا سَمِينَةٌ وَإِنَّهَا لَمَهْزُولَةٌ»[1]

٢)_ ومن كان منهم يروي بالمعنى كان يُعَقِّبُ بما يفيد أن لفظَ رسولِ اللهِ ﷺ قريبٌ مما قال كابن مسعود وأبي الدرداء ,رضي الله عنهما, وغايته أن يبينوا ما حملوه من علم ولو قصّروا في بعض ألفاظه!!

==

البخاري معلقا, التَّوْحِيدِ, بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:{وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا}[النساء: ١٣٤] (١١٧/٩).

(١) _ أخرجه الخطيب في الكفاية, بَابُ ذِكْرِ الرِّوَايَةِ عَمَّنْ لَمْ يُجِزْ زِيَادَةَ حَرْفٍ وَاحِدٍ وَلَا حَذْفَهُ , وَإِنْ كَانَ لَا يُغَيِّرُ الْمَعْنَى ((ص ١٧٧) أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ الْقُبَابِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ , قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ زَنْجَلَةَ , يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعًا , يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ .

_ قال السيوطي, رحمه الله, [1]: وينبغي للراوي بالمعنى أن يقول عقيبه: أو كما قال، أو نحوه، أو شبهه، أو ما أشبه هذا من الألفاظ) وقد كان قوم من الصحابة يفعلون ذلك، وهم أعلم الناس بمعاني الكلام؛ خوفا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية بالمعنى من الخطر.. ثم نقل آثار الباب عن أنسٍ وابنِ مسعودٍ وأبي الدرداء وغيرِهم رضي الله عنهم . [2] » .

_ ثمّ إنّ هذا الخلاف للتخوف من الخطأ في المعنى والدلالة فيما عدا الصحابة الكرام ؛ أما الصحابة فهم أهل اللسان..؛ وانظر في الحديث الذي أنكره ابنُ عمر ﷺ على من روى بالمعنى .. تجد اختلافًا في لفظٍ ليس إلا, فضلا عن إشارة الصحابة الحاضرين إلى اتفاق المعنى!!

(٣) _ وفريقٌ قلّل من رواياته جدًّا خشيةَ الإخلال باللفظ؛ جاء عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لاَ أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺكَمَا يُحَدِّثُ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ؟! قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ

([1]) ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) حققه: أبو قتيبة الفاريابي : دار طيبة(٥٣٨/١).

([2]) _ أخرج الدارميّ,كتاب العلم, بَابُ مَنْ هَابَ الْفُتْيَا مَخَافَةَ السَّقَطِ (٣٢٥/١ , ح ٢٧٨ – عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: كُنْتُ لَا تَفُوتُنِي عَشِيَّةٌ خَمِيسٍ إِلَّا وَآتِي فِيهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ﷺ، فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِشَيْءٍ، قَطُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى كَانَتْ ذَاتَ عَشِيَّةٍ فَقَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» قَالَ:فَاغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، فَأَنَا رَأَيْتُهُ مَحْلُولَةً أَزْرَارُهُ، وَقَالَ: «أَوْ مِثْلُهُ، أَوْ نَحْوُهُ، أَوْ شَبِيهٌ بِهِ» وإسناده صحيح.

و(٣٢٤/١ , ح ٢٧٦ - عن أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا . وضعفه محققه.

وأخرج الحاكم, كِتَابُ الْعِلْمِ (١٩٣/١ , ح ٣٧٦ و ٣٧٧ و ٣٧٨) أثر بْن مَسْعُودٍ ﷺ، وصححه عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ووافقه الذهبي .

عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[1] .. وفي حديث أَبِي مُوسَى ﷺ السابق في الاسئذان عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لِأَبِي مُوسَى «إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَدِيدٌ»[2]

_ وبعدما سبق بيانه يتبادر إلى الأذهان سؤال خطيرٌ, وهو: إذا كان الأمر كذلك فما سبب اختلاف ألفاظ السّنّة ؟!.

** **(ثانيًا)** _ ويجاب عما سبق: بأنّ اختلاف ألفاظ الحديث ليست مردّها إلى الصحابة فقط .. بل إلى الشارع الحكيم ذاته ﷺ؛ ومن أفضل ما وقفت عليه في بيان هذا كلام الشيخ أبو زهو, رحمه الله؛ حيث قال تحت عنوان «اختلاف ألفاظ الأحاديث لا يرجع إلى الرواية بالمعنى وحدها»:

من الخطأ البيّن أن يُعزى اختلافُ ألفاظ الأحاديث التي تتوارد على معنى واحد، إلى الرواية بالمعنى وحدها، بل كان لمجالسه ﷺ المتعددة بتعدد الأزمنة والأمكنة، والحوادث والأحوال، والسامعين والمستفتين، والمتخاصمين والمتقاضين، والوافدين والمبعوثين، أثر في ذلك كبير، فكانت ألفاظه ﷺ تختلف في كل ذلك، إيجازا وإطنابا، ووضوحا وخفاء، وتقديما وتأخيرا، وزيادة ونقصانا، بحسب ما تقتضيه الحال، ويدعو إليه المقام، فقد يسأل عن أفضل

---

(1) البخاري, كِتَابُ العِلْمِ, بَابُ إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٣/١ , ح ١٠٧) ولفظ أحمد(٣٠/٣ , ح١٤١٣ –: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ،... . وينظر : شرح النووي (٩٢/٨).

(2) أخرجه أبو داود, كِتَاب الْأَدَبِ, بَابُ كَيْفَ الِاسْتِئْذَانُ (٣٤٦/٤ , ح ٥١٨٣), وابن حبان, كِتَابُ الْحَظْرِ وَالْإِبَاحَةِ, بَابُ الِاسْتِئْذَانِ (١٢٢/١٣ , ح ٥٨٠٦), وكلا الإسنادين صحيح.

الأعمال مثلا، فيجيب كل سائل بجواب غير جواب صاحبه، أو عن أفضل الجهاد، فيذكر لكل مستفت نوعا من أعمال البرّ غير ما يذكره للآخر، أو عن أحب أنواع الصدقة فيذكر لهذا غير ما يذكره لذاك، أويسأل عن معنى البر والإثم فتعدد أجوبته بتعدد السائلين، وهكذا، فيظن من لا علم عنده أن هذا من باب التعارض، أو من عدم ضبط الرواة، وواقع الأمر أن رسول الله ﷺ، كان طبيب النفوس، فيجيب كل إنسان عن مسألته بما يناسبه، وبما يكون أنفع له أو للناس في جميع الظروف، أو في الظرف الذي كان فيه الاستفتاء.

• وانظر إلى اختلاف ألفاظ الأذان والإقامة والتشهد، والأذكار في الصلوات وبعدها، والأدعية فيها وفي غيرها، والرواة في الجميع عدول ضابطون، فيظنّ من لا علم عنده أن هذا من باب التناقض، أو أنه من عدم ضبط الرواة، أو من الرواية بالمعنى، والواقع أن كل ذلك كان بتعليم منه ﷺ، إشارة إلى جواز الجميع، وأن في الأمر سعة وتيسيرا على الأمة – ثم انظر تعاليمه ﷺ للوفود، ووصاياه القيمة لمن يبعثهم إلى الأقطار المختلفة، معلمين ومرشدين، ومبشرين ومنذرين، وإلى كتبه للملوك والرؤساء والحكام، تجدها حافلة ببالغ العظات، ونافع الوصايا، مع تفنن في القول، ورعاية للمناسبات، وخطاب للناس على مقدار عقولهم.

• ولقد كان لرسول الله ﷺ خطب في الجمع والأعياد، والغزوات والحروب، ومهمات المسائل وجسام الأمور، يحذر فيها وينذر، ويبصر فيها ويرشد، ويذكر قواعد الإسلام، ومعالم الأحكام، وأحوال الجنة والنار، وأشراط الساعة، وعذاب القبر، وألفاظه في ذلك تختلف باختلاف المناسبات، وتطول وتقصر تبعا لما تقتضيه الأحوال.

• ولقد كانت مجالسه المباركة على كثرتها سفرًا وحضرًا، حافلةً ببيان الأحكام، وتصحيح الأخطاء، والوصايا بتقوى الله ﷻ، والحثّ على مكارم الأخلاق والتحذير من مساوئها وربما قصّ عليهم فيها من أنباء الأمم الخالية ما فيه عبرة وذكرى يصرّف القولَ في جميع ذلك بما يتلاءم وحال السامعين من البسط والإيجاز والوضوح والخفاء.[1]

• ثم قال: فهل ترى في أحاديثه ﷺ في جميع ما ذكرنا، وتنويعها حسب ما يليق بكل حال، تناقضًا واختلافًا، أو أن الرّواة لم يضبطوا ما سمعوا فترخّصوا في الرواية بالمعنى، فكان من ذلك التناقض والاختلاف؟!

اللهم لا هذا ولا ذاك، ولكنه الحكمة في التعليم، والرعاية للمناسبات، والتلطف في تبليغ الوحي الإلهي، وإعطاء ما يناسب الأفراد والجماعات، من العظات وبيان الأحكام.

• ثم قال: وما لنا نذهب بعيدا، وهذا كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فيه القصة الواحدة لنبيٍّ من الأنبياء، تذكر في جملة سور منه على وجوه شتى، فتارة تذكر كلها كاملة، موجزة أو مبسوطة، وتارة يذكر طرف منها في سورة وطرف آخر في سورة أخرى، كل ذلك مع اختلاف الألفاظ، وتنوع العبارات، كما تراه في قصة آدم ونوح وإبراهيم وموسى، وعيسى عليهم الصلاة والسلام، أتر في تصريف القول في كل

(١) فإذا أضفت إلى هذا كله، أو رواة أحاديثه ﷺ في كل مجلس، قد يروون جميع ما سمعوا، وقد يقتصرون على بعضه، وما يقتصر عليه هذا غير ما يقتصر عليه ذاك تبعا لمواطن الاستشهاد مع المحافظة على اللفظ المسموع .. استبان لك أن شبهات الملحدين قد ذهبت هباءً.

قصة من قصص الأنبياء مثلا تناقضًا واختلافًا، كما يراه من في قلوبهم مرض، أم أنه الحق من ربك، يصدق بعضه بعضا، ويشرح المجمل فيه بالمفصل، ويضم طرف من القصة الواحدة في موضع إلى طرف منها في آخر، فتلتئم أطرافها، وإن ذلك كله كان لاختلاف المقام ورعاية الحال، كما يعلمه الراسخون في العلم «كل من عند ربنا» .. ثم قال في موضع آخر: أما أنه لو لم يثبت القرآن بالتواتر حفظا وكتابة، وكان ثبوته عن طريق الآحاد كالسنة، لكانت الشبهة هي الشبهة، ولكن الله ﷻ قد صانه بالتواتر، ليضرب لنا فيه الأمثال على صدق السنة: {وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ}.(١)

_ قلت: وكتب الشروح مِلاءٌ أو طافحة بما يؤيد هذا التوجيه؛ ومن الأمثلة على هذا :**

- ما قاله الإمام النوويُّ في الجمع بين الأحاديث المتعددة الواردة في بيان أفضل الأعمال: أَمَّا مَعَانِي الْأَحَادِيثِ وَفِقْهُهَا .. فَقَدْ يُسْتَشْكَلُ الْجَمْعُ بينها مَعَ مَا جَاءَ فِي مَعْنَاهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جَعَلَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الأفضل الإيمان بالله ثم الجهاد / وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ الْإِيمَانُ والجهاد /وفى حديث ابن مَسْعُودٍ الصَّلَاةُ ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ / وَتَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ / وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وابْنِ عَمْرٍو أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ .../ وَصَحَّ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ/ وَأَمْثَالُ هَذَا فِي الصَّحِيحِ كَثِيرَةٌ,,

- وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهَا :

---

(١) _ الحديث والمحدثون.. المؤلف: محمد محمد أبو زهو رحمه الله : دار الفكر العربي, ط: القاهرة / ١٣٧٨هـ (ص ٢٠٧ وما بعدها).

فَذَكَرَ الْإِمَامُ الْجَلِيلُ الْحَلِيمِيُّ الشَّافِعِيُّ عَنْ شَيْخِهِ الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ الْمُتْقِنِ أَبِي بَكْرٍ الْقَفَّالُ الشَّاشِيُّ الْكَبِيرُ أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَهَا بِوَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا: أَنَّ ذَلِكَ اخْتِلَافُ جَوَابٍ جَرَى عَلَى حَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأَشْخَاصِ فَإِنَّهُ قَدْ يُقَالُ خَيْرُ الْأَشْيَاءِ كَذَا وَلَا يُرَادُ بِهِ خَيْرُ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ وَفِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَالْأَشْخَاصِ بَلْ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ ...

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَفْضَلُهَا كَذَا ثُمَّ كَذَا بِحَرْفٍ ثُمَّ وَهِيَ مَوْضُوعَةٌ لِلتَّرْتِيبِ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ ثُمَّ هُنَا لِلتَّرْتِيبِ فِي الذِّكْرِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: « وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ» ... وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ هُنَا التَّرْتِيبُ فِي الْفِعْلِ . [1]

** _ **(ثالثًا)** :كما وينبغي التنبيه على أنّ الرواية بالمعنى إنما كانت عند التعذر عن استحضار اللفظ النبوي:

يقول الشيخ أبو زهو : وعلى جواز الرواية بالمعنى عند نسيان اللفظ النبوي جمهور السلف، وعليه كان العمل كما بينا، ومن هنا أخذ الماوردي اشتراط نسيان لفظه ﷺ، في جواز الرواية بالمعنى، إذ يقول: «إن نسي اللفظ جاز؛ لأنه تحمل اللفظ والمعنى، وعجز عن أداء أحدهما، فيلزمه أداء الآخر، لا سيما أن تركه قد يكون كتما للأحكام، فإن لم ينسه لم يجز أن يورده بغيره؛ لأن في كلامه ﷺمن الفصاحة ما ليس في غيره». ا. هـ

ثم نقل ما قال السيوطي رحمه الله في المنع فيما تعبد بلفظه، أو ما كان من جوامع الكلم..

([1]) _ ينظر: شرح النووي (٧٧/٢) , وينظر غيرها من الأحاديث التي اختلفت بعض ألفاظها واتفقت معانيها .

• ثم بعد هذا كله يتبعون الحديث بقول يفيد احتياطهم في روايته، وينبهون أثناء سياق الحديث على موضع السهو أو التردد، بما لا تجده لأمة من الأمم في أي عصر من العصور، وإن شئت فاقرأ طرفا من كتب السنة المصونة لتلمس ما كان عليه القوم من حفظ وضبط، وأمانة تامة، وبيان لحقيقة ما يروون: أولئك آبائي فجئني بمثلهم.. إذا جمعتنا يا جرير المجامع

وشدّة حرصهم هذه؛ لعلمهم أنّ رسول الله ﷺ أفصح العرب؛ ولأن أحاديثه وحيٌ ودينٌ، وساعدهم على ذلك أمور:

• (أولا): حوافظهم الواعية، وأذهانهم الصافية، وسجل لهم التاريخ في ذلك العجب العجاب، فكانوا يحفظون القصائد والخطب الطويلة، بسماعها مرة أو مرتين، ثم تبقى في أذهانهم ما بقوا...، ومن الخطأ أن يقاسوا على الأمم الأخرى.

• (ثانيًا): تدوين كثير منهم لأحاديثه ﷺ كتابة، خشية أن يضيع منها شيء عن أذهانهم.

• (ثالثًا): تلك المجالس التي كانوا يعقدونها لتحمل الحديث وروايته، وتلك الرحلات إلى الأمصار المختلفة لذلك.

• وقد رغبهم ﷺ في التبليغ عنه، فصدعوا بما أمروا، وتفانوا في ذلك أخذًا وتحملا، فرضي الله عنهم، وأثابهم أعظم المثوبة.

• قال الخطيب: بعد أن نقل عن سَعِيد بْن عُفَيْرٍ، قَالَ: " سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ الْحَدِيثِ يُحَدِّثُ بِهِ عَلَى الْمَعْنَى فَقَالَ: «إِذَا كَانَ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ فَحَدِّثْ بِهِ كَمَا سَمِعْتَهُ وَإِذَا كَانَ حَدِيثُ غَيْرِهِ وَأَصَبْتَ الْمَعْنَى فَلَا بَأْسَ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَرِوَايَةُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَدِيثُ غَيْرِهِ عَلَى الْمَعْنَى جَائِزَةٌ عِنْدَنَا

إِذَا كَانَ الرَّاوِي عَالِمًا بِمَعْنَى الْكَلَامِ وَمَوْضُوعِهِ بَصِيرًا بِلُغَاتِ الْعَرَبِ وَوُجُوهِ خُطَّابِهَا عَارِفًا بِالْفِقْهِ وَاخْتِلَافِ الْأَحْكَامِ مُمَيِّزًا لِمَا يُحِيلُ الْمَعْنَى وَمَا لَا يُحِيلُهُ وَكَانَ الْمَعْنَى أَيْضًا ظَاهِرًا مَعْلُومًا وَأَمَّا إِذَا كَانَ غَامِضًا مُحْتَمِلًا فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ عَلَى الْمَعْنَى وَيلْزمُ إِيرَادُ اللَّفْظِ بِعَيْنِهِ وَسِيَاقِهِ عَلَى وَجْهِهِ, وَقَدْ كَانَ فِي الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَنْ يُتْبِعُ رِوَايَتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنْ يَقُولَ: أَوْ نَحْوِهِ أَوْ شَكْلِهِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ, وَالصَّحَابَةُ أَرْبَابُ اللِّسَانِ وَأَعْلَمُ الْخَلْقِ بِمَعَانِي الْكَلَامِ وَلَمْ يَكُونُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ إِلَّا تَخَوُّفًا مِنَ الزَّلَلِ لِمَعْرِفَتِهِمْ بِمَا فِي الرِّوَايَةِ عَلَى الْمَعْنَى مِنَ الْخَطَرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (١)

• من أجل ذلك كله نستطيع أن نقول ونحن مطمئنون: أن الرواية بالمعنى كانت قبل فساد اللسان العربيّ، ومن أئمة اللغة والشرع معًا، وكانوا يرونها رخصةً عند الاضطرار، وكان نسيانهم قليلا بل نادرًا، فإن كان.. ففي بعض حروف العطف، أو المفردات، أو بعض الجمل. (٢)

_ وبعد هذا البيان نقول: ينبغي التنبيه أنّ هذا الحرص الذي اشتهر به الصّحابة الكرام في حرصهم على التثبت وأداء اللفظ النبويّ هو ما تلقاه عنهم التابعون ودوّنت به الكتب والمسانيد والمعاجم وسائر المصنفات في السنة النبوية, ومن ثمّ .. فلا ينبغي لناقل اليوم أن يتصرف في ألفاظ الرواية عن المصنفات المدونة في السنة النبوية بعدما اعتمدت؛

(١) _ ينظر: الجامع لأخلاق الراوي: مكتبة المعارف – الرياض (٣٤/٢, ح١١٠٣).

(٢) _ ينظر: الحديث والمحدثون.. المؤلف: محمد محمد أبو زهو رحمه الله : دار الفكر العربي, ط: القاهرة / ١٣٧٨هـ (ص ٢٠٤ وما بعدها).

قال ابن الصلاح: هَذَا الْخِلَافَ لَا نَرَاهُ جَارِيًا –وَلَا أَجْرَاهُ النَّاسُ فِيمَا نَعْلَمُ– فِيمَا تَضَمَّنَتْهُ بُطُونُ الْكُتُبِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُغَيِّرَ لَفْظَ شَيْءٍ مِنْ مُصَنَّفٍ؛ فَإِنَّ الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى رخَّص فِيهَا مَنْ رَخَّصَ، لِمَا كَانَ عَلَيْهِمْ فِي ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ وَالْجُمُودِ عَلَيْهَا مِنَ الْحَرَجِ وَالنَّصَبِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِيمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْكُتُبِ[1].

_ وما أريد أن أشير إليه .. أنّنا بعدما أوردنا من أمثلة في الحوادث التي جرت بين الصحابة في التمسك بالفلظ النبويّ أو التصرف في بعضه,, نجد أنّ الفوارق محدودة جدا بين الأمرين!!

- وهذا يدفعنا للنظر في مصنفات السنّة لدراسة هذا الأمر الجسيم والذي ما فتيء ضعاف الإيمان ومن شابههم, فضلا عن الأعداء والملحدين, يعزفون على أوتاره للتدليل على وجهة نظرهم من أنّ السنة إنما هي ألفاظ بشرية لا صلة لها بالألفاظ النبوية, واقتراحي لتلك الدراسة كالتالي:

- (١)_ حصر الأحاديث التي رويت عن غير صحابيّ والنظر في ألفاظها وما اختلف فيه منها..

- (٢)_ حصر الأحاديث التي لم يعرف لها إلا مخرج واحد عن الصحابة, ومقارنتها بروايات ذاك الصحابيّ التي تابعه عليها صحابة آخرون..

(١) _ ينظر: المقدمة لابن الصلاح (ص٢١٤).

• (٣)_ ومن خلال تلك الدراسة والمقارنة نستطيع أن نتبيّن مَنْ مِنَ الصحابة الذي كان حريصا على عدم التصرف في اللفظ من غيره, وكذا سيظهر ذاك في الرواة عن الصحابة ومن تلاهم..

• (٤)_ وقد نظرت في بعض الأحاديث في الصحيحين .. فوجدت أنّ الفوارق في الألفاظ قريبة جدا, وخاصة فيما قالوا فيه: نحوه أو كما قال أو شبهه, مما يؤكّد ما أشرنا إليه في تلك الدراسة, ومما يفتح أبوابا عظيمة لخدّام السنة النبوية اليوم, خاصة بعدما تيسرت آلات البحث والحصر!!؟

... تم بحمد الله وتوفيقه ...

*****

الخاتمة

** الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات , وبتوفيقه تستنبط دقيق المسائل والنكات , والصلاة والسلام على خير الخلق ومن ختمت به النبوة والرسالات , وعلى أصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين والتناد .

- فبعد رحلة شيّقة في إعداد هذا البحث أفدت منه أيما إفادة , وتوصلت فيه إلى نتائج عدة , منها :

_ أن اتهام المستشرقين وأشياعهم بأنّ السُّنّة النّبويّة حُرّفت عن ألفاظها ومضامينها إنما هو ادعاءٌ لا أساس له من الصّحّة , وما ثبت من سنّة النبيّ ﷺ وآثار الصحابة الكرام ﷺ يدفعه ويدحضه . .

_ أنّ حفظ السُّنّة النّبويّة المطهرة داخل في وعد الله _جل وعلا_ بحفظ الذكرِ المُنَزَّلِ على النبيّ ﷺ . .

_ أنّ أسس منهج التثبت في الرواية وضبطها عند الصحابة الكرام منقولٌ عن أوامر الشارع الحكيم في الكتاب العزيز والسّنّة المطهرة بعد أن تحولت لواقعٍ مُشَاهدٍ على يد النبيّ ﷺ . .

_ أنّ السّنّة النبوية المطهرة قد دُوّنت بأوامر الشارع الحكيم حال حياة النبيّ ﷺ والصحابة الكرام ﷺ ..

_ أنّ عدالة الصحابة الكرام قطعيةٌ بنصوص الكتاب العزيز والسّنّة المطهرة, وهذا لا يعني

عصمتهم من الخطأ في النقل أو الاجتهاد في فهم النصوص .

_ أنّ اختلاف نقل الصحابة لألفاظ السنّة النبوية إنما كان من قبيل: التقديم والتأخير, أو تغيير بعض الحروف, أو المفردات، أو بعض الجمل ليس إلا .

_ أنّ من أسباب اختلاف ألفاظ السنّة النبوية المطهرة تعددَ مجالسِ النبيّ ﷺ, وتيسيرًا من الشارع الحكيم على المسلمين في حفظها وأدائها .

_ أنّ الرواية بالمعنى إنما كانت عند التعذر عن استحضار اللفظ النبوي الشريف .

_ أنّ الصحابة الكرام ﷺ من أهل اللسان ولا يضير هؤلاء إذا تبدلت بعض ألفاظهم .

_ أنّ الصحابة الكرام ﷺ كان لهم قَصَب السَّبْقِ في إشهار قواعد العلوم وضوابطها استباطًا من نصوص الشرع الحكيم وتطبيقاته .

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان وسلم تسليما كثيرا .

*****

المراجع

_ القرآن الكريم .

_ أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه لمحمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (المتوفى: ٢٧٢هـ), المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش: دار خضر – بيروت ط: الثانية، ١٤١٤

_ إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١ هـ), علق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن: دار ابن الجوزي ، السعودية, ط: الأولى، ١٤٢٣ .

_ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ), ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ), حققه: شعيب الأرنؤوط: مؤسسة الرسالة، بيروت, ط: الأولى، ١٤٠٨ – ١٩٨٨ م.

_الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (ت: ٦٣١هـ): المحقق: عبد الرزاق عفيفي, المكتب الإسلامي، بيروت – دمشق.

_ الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع.. المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ), المحقق: السيد أحمد صقر, الناشر: دار التراث/ المكتبة العتيقة – القاهرة / تونس, ط: الأولى، ١٣٧٩.

_ الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي (ت : ٥٨٤هـ) : دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد, ط: الثانية ، ١٣٥٩ .

_ البحر المحيط للزركشي (ت: ٧٩٤هـ): دار الكتبي,, ط: الأولى،

١٤١٤هـ – ١٩٩٤.

_ تاج العروس من جواهر القاموس,, المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ),, المحقق: مجموعة من المحققين,, الناشر: دار الهداية .

_ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) حققه: نظر محمد الفاريابي: دار طيبة

_ تذكرة الحفاظ للذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) : دار الكتب العلمية بيروت– لبنان, ط: الأولى، ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م, أجزاء: ٤ .

_ تفسير الطبري: مؤسسة الرسالة, حقق: أحمد محمد شاكر, ط: الأولى، ١٤٢٠ – ٢٠٠٠ .

_ تفسير القرآن العظيم لابن كثير, دار الكتب العلمية– بيروت, ط: الأولى – ١٤١٩ هـ .

_ تقييد العلم للخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ): إحياء السنة النبوية – بيروت,, أجزاء: ١ .

_ تهذيب التهذيب لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ): مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند,ط: الأولى، ١٣٢٦.

_ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري : لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي, حققه: محمد زهير الناصر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية)ط: الأولى، ١٤٢٢.

_ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ) الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد – الهند,, دار إحياء التراث العربي – بيروت, ط: الأولى، ١٢٧١_ ١٩٥٢.

_ الحديث والمحدثون, المؤلف: محمد محمد أبو زهو رحمه الله: دار الفكر العربي,, ط: القاهرة ١٣٧٨.

_ الرد على من ينكر حجية السنة للشيخ عبد الغني عبد الخالق, الناشر: مكتبة السنة , ١٤٠٩ _ ١٩٨٩ .

_ زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ): مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت ط: السابعة والعشرون , ١٤١٥/١٩٩٤م .

_ سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) حققه: محمد محيي الدين: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

_ سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة (المتوفى: ٢٧٩هـ),, تحقيق أحمد شاكر ومجموعة: مكتبة مصطفى البابي الحلبي – مصر

ط: الثانية، ١٣٩٥– ١٩٧٥ , أجزاء: ٥ .

_ سير أعلام النبلاء للذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ) المحقق : مجموعة بإشراف شعيب الأرناؤوط: مؤسسة الرسالة,, ط: الثالثة ، ١٤٠٥.

_ شرح تنقيح الفصول للقرافي المالكي (ت: ٦٨٤هـ),, حققه: طه عبد الرؤوف: شركة الطباعة الفنية المتحدة,, ط: الأولى، ١٣٩٣.

_ شرف أصحاب الحديث, حققه د. محمد سعيد أوغلي: دار إحياء السنة

النبوية – أنقرة .

_ شرح الكوكب المنير لابن النجار الحنبلي (ت: ٩٧٢هـ), حققه: محمد الزحيلي: مكتبة العبيكان, ط: الثانية ١٤١٨– ١٩٩٧.

_ شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ (إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم) لِلقَاضِى عِيَاض(ت: ٥٤٤): حققه: د يحْيَى إِسْمَاعِيل: دار الوفاء، مصر, ط: أولى، ١٤١٩ .

_ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: لأبي نصر الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) : دار العلم– بيروت, ط: الرابعة ١٤٠٧ .

_ الطبقات الكبرى لابن سعد (ت: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية – بيروت ط: أولى، ١٤١٠ .

_ عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ) : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

_ العواصم العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم.. لابن الوزير القاسمي (ت: ٨٤٠) حققه: شعيب الأرنؤوط: مؤسسة الرسالة، بيروت, ط: الثالثة، ١٤١٥ (٢٤٨/٢)

_ فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني الشافعي: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ .

_ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن الحجوي الفاسي (ت: ١٣٧٦هـ) الكتب العلمية –بيروت .

_ الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣) حققه: عادل بن يوسف الغرازي: دار ابن الجوزي– السعودية, ط: الثانية، ١٤٢١.

_ القاموس المحيط لأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ) : مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان, ط: الثامنة، ١٤٢٦.

_ كتابة الحديث بين النهي والإذن لأحمد بن محمد حميد : الناشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف بالمدينة .

_ كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعلاء الدين البخاري الحنفي (ت: ٧٣٠هـ): دار الكتاب الإسلامي: بدون, أجزاء: ٤.

_ الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) : المكتبة العلمية – المدينة المنورة (ص ٤٦).

_ لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ): دار صادر – بيروت ط: الثالثة: ١٤١٤.

_ اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح .. لشمس الدين البِرْماوي، المصري الشافعي(المتوفى: ٨٣١ هـ), تحقيق : لجنة بإشراف نور الدين طالب: دار النوادر، سوريا, ط: الأولى، ١٤٣٣

_ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ) حققه: حسام الدين القدسي: مكتبة القدسي، القاهرة: ١٤١٤، ١٩٩٤.

_ مسند أبي داود الطيالسي البصرى (ت: ٢٠٤هـ)حققه: د محمد بن عبد المحسن التركي: دار هجر – مصر, ط: الأولى، ١٤١٩ .

_ مسند أبي يعلى أحمد بن علي الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ) المحقق: حسين أسد: دار المأمون للتراث – دمشق ط: الأولى، ١٤٠٤ .

_ مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ).. حققه: شعيب الأرنؤوط

وآخرون: مؤسسة الرسالة.. ط: الأولى، ١٤٢١ .

_ مسند الحميدي الأسدي المكي (ت: ٢١٩هـ) حققه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ: دار السقا، دمشق – سوريا, ط: الأولى، ١٩٩٦.

_ مسند الدارمي (سنن الدارمي) (المتوفى: ٢٥٥هـ) تحقيق: حسين سليم أسد: دار المغني، السعودية, ط: الأولى، ١٤١٢ – ٢٠٠٠.

_ معالم السنن : المطبعة العلمية – حلب, ط: الأولى ١٣٥١– ١٩٣٢.

_ معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ) حققه: السيد معظم حسين: دار الكتب العلمية – بيروت, ط: الثانية، ١٣٩٧– ١٩٧٧.

_ المدخل إلى السنن الكبرى لأبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ): دار الخلفاء – الكويت .

_ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ, المؤلف: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ), حققه: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

_ المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥هـ), تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية – بيروت, ط: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

_ المصنف لعبد الرزاق الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)حققه: حبيب الرحمن الأعظمي: المجلس العلمي– الهند,ط: الثانية، ١٤٠٣

_ المعجم الكبير للطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ),, حققه: حمدي بن عبد المجيد : مكتبة ابن تيمية – القاهرة, ط: الثانية

_ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة : دار الكتاب العربي – بيروت .

_ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (ت: ٦٧٦هـ): دار إحياء التراث العربي – بيروت, ط: الثانية، ١٣٩٢

_ المنهج المقترح لفهم المصطلح,, المؤلف: حاتم بن عارف الشريف العوني: دار الهجرة، الرياض, ط: الأولى، ١٤١٦ .

_ الموسوعة الفقهية الكويتية, صادرة عن: وزارة الأوقاف– الكويت .